

التحول المفيد

الشوکانی

349.297
Sh534KA

القول المفيد

في

أدلية الأحاديث والتقليد

لذمام لاصوليه وصافط المحدثيه وفدهه المحدثيه

محمد بن علي الشوكاني

صاحب نيل الأوطان

وعليه تعلیقات مفيدة لرئيس التصحیح الشیخ ابراهیم
حسن الانباني الشافعی خادم العلم بالازهر الشریف

طبع بطبعیة

مختطف البستان ایسکیلی و اولاده بمختصر

على نفقة } الشیخ سالم بن سعد بن نبهان وأخیه أحمد (سر بایا)

(بیاشرة - محمد أمین عمران)

محرم سنة ١٣٤٧

مَنْ يُرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ



جداً (١) لمن أثال العاملين بالشريعة المطهرة جزيل المثوابات * ونور قلوبهم
بأنوار آياته المحكمات البيانات * وهـدـاـهـمـ لـلـوـقـوـفـ عـلـىـ حـقـائـقـ دـقـائـقـ أـقـوالـ
أـفـعـالـ سـيـدـ السـادـاتـ * فـكـانـ دـيـنـهـ وـاضـحـ الـمحـجـةـ * قـوـىـ الـجـهـةـ * سـانـغاـ
لـلـشـارـ بـيـنـ * مـنـهـاـعـنـبـالـلـوـارـدـيـنـ * وـصـلـةـ وـسـلـامـاعـلـىـالـمـنـزـهـ عـنـ التـقـلـيدـ * سـيـدـناـ
مـحـمـدـ وـآلـهـ الـأـمـاجـيدـ * وـصـحـابـهـ الـذـانـدـيـنـ عـنـ الشـرـيـعـةـ الغـرـاءـ غـرـبـيـهـاـ وـالـبـعـيدـ
﴿أـمـاـبـعـدـ﴾ فـانـهـ طـلـبـ مـنـ بـعـضـ الـمـحـقـقـيـنـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ أـنـ أـجـمـعـ لـهـ بـحـثـاـ
يـشـتـمـلـ عـلـىـ تـحـقـيقـ الـحـقـ فـيـ التـقـلـيدـ أـجـاـزـ هـوـأـمـ لـاـعـلـىـ وـجـهـ لـاـيـقـ بـعـدـ شـكـ
وـلـاـيـقـبـ عـنـدـ تـشـكـيـكـ * وـلـاـ كـانـ هـذـاـ السـائلـ مـنـ الـعـلـمـاءـ الـمـبـرـزـيـنـ كـانـ
جـوـابـهـ عـلـىـ نـمـطـ عـلـمـ (٢)ـ الـنـاظـرـةـ فـنـقـولـ وـبـالـلـهـ التـوفـيقـ

(١) لم نعثر على خطبة للمصنف وقد أحببنا أن لا يخلو هذا المصنف عن يده بذكر الله وقد أتينا بها اقتداء بالكتاب العزيز وعملاً بقوله صلى الله عليه وسلم «كل أمر لا يبدأ فيه ذكر الله فهو أبتر» أو كما قال

(٢) المناظرة هي من جانب الخصميين المعلم والسائل في نسمة حكمية ينهمها ليظهر الصواب وهذا ما كان عليه سلف الأمة رحمة الله فكان المقصود لهم منها اظهار الحق على يد أيهما شاء الله بخلافها الآن فقد فسد الزمان وصار كل من الخصميين يحاول الظهور على خصمه ولو بالباطل

لما كان القائل بعدم جواز التقليد قائمًا في مقام المنع وكان القائل بجواز مدعياً كان الدليل على مدعى الجواز وقد جاء المحوظون بأدلة * منها قوله تعالى (فاسألو أهل الذكر إن كنتم لاتعلمون) قالوا فأمر سبحانه من لا علم له أن يسأل من هو أعلم منه (والجواب) أن هذه الآية الشريفة واردة في سؤال خاص خارج عن محل النزاع كايفيده ذلك السياق المذكور قبل هذا اللفظ الذي استدلوا به وبعده * قال ابن جرير والبغوي وأكثر المفسرين أنها نزلت ردًا على المشركين لما ذكرروا كون الرسول بشرا وقد استوفى ذلك السيوطى في الدر المنثور وهذا هو المعنى الذي يفيده السياق * قال الله تعالى (وما أرسلنا قبلك إلارجالاً نوحى إليهم) - فاسألو أهل الذكر إن كنتم لاتعلمون) وقال تعالى (أَ كَانَ لِلنَّاسِ عَجْبًا أَنْ أُوحِيَنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ) وقال تعالى (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَارجالاً نوحى إليهم من أهل القرى) وعلى فرض أن المراد السؤال العام فالمأمور بسؤالهم هم أهل الذكر والذكر هو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا غيرهما ولا أظن مخالفًا يخالف في هذا لأن هذه الشريعة المطهرة هي إيمان الله عز وجل وذلك هو القرآن^(١) الكريم أو من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذلك هو السنة^(٢) المطهرة ولا ثالث كذلك وإذا كان المأمور بسؤالهم هم أهل القرآن والسنة فالآية تلمذ كورة حجة على المقلدة وليس بحججة لهم لأن المراد أنهم يسألون أهل الذكر ليخبروهم به فالجواب من المسؤولين أن يقولوا قال الله كذا قال رسوله كذا فيعمل السائلون بذلك وهذا هو غير ما يريده المقلد المستدل بالآية الكريمة فإنه إنما استدل بها على جواز ما هو فيه من الأخذ بأقوال الرجال من دون سؤال عن الدليل فإن هذا هو التقليد وهذا رسموه^(٣) بأنه قبول قول الغير من دون مطالبة بحججه فاصل التقليد أن المقلد لا يسئل عن

(١) الشريعة المطهرة هي إيمان الله وذلك هو القرآن الكريم * قال الأصوليون من شروط الأخذ بالشريعة المطهرة من القرآن الكريم الوقف على ناسخه ومنسوخه وأن يكون ذا درجة وسطى لغة وعرية وأصولاً وبلغة ومتعلق الأحكام وأن يكون ذا ملامة يدركها المعلوم وأن يكون محيطاً بمعظم قواعد الشرع وأن يكون عالماً بأسباب النزول

(٢) والسنة الح) بشرط الوقف على ناسخها ومتسوخها ومتواترها وآحادها وصيغها وضعيتها وحال الرواية وسير الصحابة

(٣) المراد بالضم مطلق التعريف

كتاب الله ولا عن سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بل يسئل عن مذهب أئمه فقط فإذا جاز ذلك إلى السؤال من الكتاب والسنة فليس بعقلد وهذا يسامه كل مقلد ولا ينكره * وإذا تقرر بهذا أن المقلد إذا سأله أهل الذكر عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن مقلداً عامت أن هذه الآية الشرعية على تسليم أن السؤال ليس عن الشيء الخاص الذي يدل عليه السياق بل عن كل شيء من الشريعة كما يزعمه المقلد تدفع في وجهه وترغم أنه وتسخر ظهره كما قررناه * ومن مجلة ما استدلوا به مثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال في حديث صاحب الشجة ﴿الأسألوا إذ لم يعلموا فاما شفاء العي السؤال﴾ وكذا حديث العسيف (١) الذي زنى بأمرأة مستأجره فقال أبوه إنما سألت أهل العلم فأخبروني إن على ابني جلد مائة وإن على امرأة هذا الرجم وهو حديث ثابت في الصحيح ﴿قالوا فلم ينكروا عليه تقليدهم هو أعلم منه﴾ ﴿والجواب﴾ أنه لم يرشدهم صلى الله عليه وآله وسلم في حديث صاحب الشجة إلى السؤال عن آراء الرجال بل أرشدهم إلى السؤال عن الحكم الشرعي الثابت عن الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وهذا دعا عليهم لما أقوتا بغير علم فقال صلى الله عليه وآله وسلم ﴿قتلوه قتلهم الله﴾ مع انهم قد أقوتوا بأرائهم فكان الحديث حجة عليهم لاطم فانه اشتمل على أمرتين * أحدهما الارشادهم إلى السؤال عن الحكم الثابت بالدليل * والآخر النهي على اعتقاد الرأي والافتاء به وهذا معلوم لكل عالم فان المرشد إلى السؤال هو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو باق بين أظهرهم فالارشاد منه إلى السؤال وإن كان مطلقاً ليس المراد به الأسئلة صلى الله عليه وآله وسلم أو سؤال من قد علم هذا الحكم منه والمقلد كما عرف سابقاً لا يكون مقلداً الا إذا لم يسأل عن الدليل أما إذا سأله فليس بعقلد فكيف يتم الاحتجاج بذلك على جواز التقليد وهل يحتاج عاقل على ثبوت شيء بما ينفيه وعلى صحة أمر بما يفيد فساده فانا لانطلب منكم معشر المقلدة الامادل عليه ما جثتم به * فنقول لكم أسألكم أهل الذكر عن الذكر وهو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وأعملوا به واتركوا آراء الرجال والقيل والقال * ونقول لكم كافال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ألا تستثنون فاما شفاء العي السؤال عن كتاب

الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لاعن رأى فلان ومذهب فلان فانكم
 اذا سألتم عن مخض الرأى فقد قتلكم من أفتكم به كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث صاحب الشجاعة ﴿قتلواه قتلامهم الله﴾ وأما السؤال
 الواقع من والد العصيف فهو انما سأله علماء الصحابة عن حكم مسألة من كتاب
 الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يسألهم عن آرائهم ومذاهبهم وهذا
 يعلمه كل عالم ونحن لا نطلب من المقلد إلا أن يسأل كأسائل والد العصيف ويعلم
 على ما قام عليه الدليل الذي رواه العمال المسؤول ولكن قد أقر على نفسه بان
 لا يسأل إلا عن رأى امامه لاعن روایته فكان استدلاله بما استدل به ههنا حجة
 عليه لامه والله المستعان * ومن جلة ما استدلو به ما ثبت ان أبي بكر رضي الله عنه
 قال في الكلمة أقضى فيها فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فني ومن الشيطان
 والله بريء منه وهو مادون الولد والوالد فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه انى
 لاستحقى من الله أن أخالف أبي بكر * وصح انه قال لأبي بكر رأينا تبع زأريك
 وصح عن ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يأخذ بقول عمر رضي الله عنه
 وصح أن الشعبي قال كان ستة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 يفتون الناس ابن مسعود وعمر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب وزيد بن ثابت
 وأبي بن كعب وأبو موسى رضي الله عنهم وكان ثلاثة منهم يدعون قولهم لقول
 ثلاثة كان عبدالله يدع قوله لقول عمر وكان أبو موسى يدع قوله لقول علي * وكان
 زيد يدع قوله لأبي بن كعب * والجواب عن قول عمر أنه قد قيل إنه
 يستحقى من مخالفته أبي بكر في اعترافه بجواز الخطأ عليه وان كلامه ليس كله
 صوابا مأمونا عليه الخطأ وهذا وان لم يكن ظاهرا لكنه يدل عليه ما وقع من
 مخالفة عمر لأبي بكر في غير مسألة بخلافه له في سب أهل الردة وفي الأرض المغفونة
 فقسمها أبو بكر ووقفها عمر رضي الله عنهم * وفي العطاء فقد كان أبو بكر
 يرى القسوة وعمر يرى المفاضلة * وفي الاستخلاف فقد استخلف أبو بكر ولم
 يستخلف عمر بل جعل الأمر شوري وقال ان استخلف فقد استخلف أبو بكر
 وان لم استخلف فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يستخلف * قال ابن
 عمر فوالله ما هو الا أن ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فعلمت أنه لا يعدل
 برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحدا وانه غير مستخلف وخالقه أيضا في

الجد والاخوة فلو كان المراد بقوله انه يستحب من مخالفة أبي بكر في المكالمة هو
 ما قالوه لـ كان منقوضا عليهم بهذه المخالفات فانه صحيحة خلافه ولم يستحب منه فـ
 أجابوا به في هذه المخالفات فهو جوابنا عليهم في تلك الموافقة * وبيانه انهم اذا قالوا
 خلافه في هذه المسائل لأن اجتهاده كان على خلاف اجتهاد أبي بكر * قلنا وافقه في
 تلك المسئلة لأن اجتهاده كان موافقا لاجتهاده وليس من التقليدي شيئا * وأيضا
 قد ثبتت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أقر عند موته بأنه لم يقض في المكالمة
 شيئاً واعترف أنه لم يفهمها فـ لو كان قد قال بما قال به أبو بكر رضي الله عنه تقليده
 لما أقر بأنه لم يقض فيها شيئاً ولا قال أنه لم يفهمها ولو سلمنا أن عمر قد أبا بكر في هذه
 المسئلة لم تقم بذلك حجة لما تقرر من عدم حجة أقوال الصحابة وأيضاً غاية ما في
ذلك تقليد علماء الصحابة في مسئلة من المسائل التي ينافي فيها الصواب على المجهود
مع تسوية المخالفة فيما عدا تلك المسئلة وأين هذا مما يفعله المقلدون من تقليد العالم
في جميع أمور الشريعة من غير التفات إلى دليل ولا تعریج على تصحيح أو تعليل
وبالجملة فـ لو سلمنا أن ذلك تقليد من عمر كان دليلاً للمجهود إذا لم يكنه الاجتهاد في
مسئلة وأمكن غيره من المجهودين الاجتهد فيها أنه يجوز لذلك المجهود أن يقلد
المجهود الآخر مادام غير متمكن من الاجتهد فيها إذا تضيّقت عليه الحادثة وهذه
مسئلة أخرى غير المسئلة التي يريد لها المقلد وهي تقليد عالم من العلماء في جميع
مسائل الدين وقبول رأيه دون روایته وعدم مطالبته بدليل وترك النظر في
الكتاب والسنة والتعويل على ما يراه من هو أحقر الآخرين بهما فـ ان هذا هو
عين اتخاذ الأخبار والرهبانيـ أو بـ كـ اسـيـاـ تـيـكـ بـ يـاـنـهـ * وأيضاً لوفرض ما زعموه من
 الدلالة لـ كان ذلك خاصاً بـ تقليـدـ عـلـمـاءـ الصـحـابـةـ فيـ مـسـئـلـةـ منـ المسـائـلـ فلاـ يـصـحـ
 الحقـ غيرـ هـمـ بهـمـ لماـ تـقـرـرـ منـ المـزاـياـ التـيـ لـ الصـحـابـةـ الـبـالـغـةـ إـلـىـ حدـ يـقـصـرـ عـنـ الـوـصـفـ
 حتـىـ صـارـ مـثـلـ جـبـلـ أحـدـ مـنـ مـتأـخـرـيـ الصـحـابـةـ لـ يـعـدـ المـدـمـنـ مـتـقـدـمـهـمـ وـلـانـصـيفـهـ
 وـصـحـ انـهـمـ خـيـرـ الـقـرـونـ فـ كـيـفـ نـلـحـقـ بـهـمـ غـيرـهـمـ وـ بـعـدـ اللـتـيـ وـالـتـيـ فـاـ أـوـجـدـتـونـاـ
 نـصـافـيـ كـتـابـ اللـهـ وـلـافـ سـنـةـ رـسـوـلـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ وـلـيـسـ الـجـةـ إـلـاـ فـيـ
 وـمـنـ لـيـسـ بـعـصـومـ لـاجـةـ لـنـاـ وـلـاـ لـكـمـ فـ قـوـلـهـ وـلـاقـ فعلـهـ فـاـ جـعـلـ اللـهـ الـجـةـ إـلـاـ فـيـ
 كـتـابـهـ وـعـلـىـ لـسـانـ نـبـيـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ عـرـفـهـ ذـاـ مـنـ عـرـفـهـ وجـهـهـ مـنـ جـهـهـ
 وـالـسـلـامـ * وـأـمـاـ مـاـ سـتـدـلـوـاـبـهـ مـنـ قـوـلـهـ لـأـبـيـ بـكـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ رـايـنـاـ لـرـأـيـكـ

تبع فما ذهنا بأول قضية جاء بها على غير وجهها فانهم لونظروا في القصة بكل لها
 وكانت حجة عليهم لهم * وسياقها في صحيح البخاري هكذا عن طارق بن شهاب قال
 جاء وفد من أسد وغطفان إلى أبي بكر رضي الله عنه نغيرهم بين الحرب الجلية
 والسلم المجزية فقالوا هذه الجلية قد عر فناها فالمجزية فقالوا نزع منكم الحلقة
 والكراع ونغم ما أصبنا منكم وردون علينا ما أصبتمنا وتدون لقاتلنا ويكون
 قاتلاكم في النار وتركون أقواما يتبعون أذناب الابل حتى يرى الله خليفة رسوله
 صلى الله عليه وآله وسلم والمهاجرين أمر ايعذرونكم به فعرض أبو بكر مقال على
 القوم فقام عمر بن الخطاب فقال قد رأيت رأياً وسننشر عليك أمما ذكرت من
 الحرب الجلية أو السلم المجزية فنعم ما ذكرت وأماماً ذكرت من أن نغم ما أصبنا
 منكم وردون ما أصبتمنا فنعم ما ذكرت وأماماً ذكرت تدون قاتلنا ويكون
 قاتلاكم في النار فان قاتلنا قاتلت فقتلت على أمر الله أجرها على الله ليس لها
 ديات فتابع القوم على مقال عمر * في هذا الحديث ما يرد عليهم فإنه قرر بعض
 مارآه أبو بكر رضي الله عنه ورد بعضه * وفي بعض ألفاظ هذا الحديث قد رأيت
 رأياً ورأينا رأيك تبع فلاشك أن المتابعة في بعض مارآه أو في كلامه ليس من التقليد
 في شيء بل من الاستصواب ما جاء به في الآراء والمحروب وليس ذلك بتقليد * وأيضاً قد
 يكون السكوت عن اعتراض بعض ما فيه مخالفة من آراء الأمراء لقصد اخلاص
 الطاعة للأمراء التي ثبتت الأمر بها وكراهة الخلاف الذي أرشد صلى الله عليه وآله
 وسلم إلى تركه نعم هذه الآراء انها في تدبير الحروب وليس في مسائل الدين
 وإن تعلق بعضها بشيء من ذلك فأنما على طريق الاستبعاد * وبالجملة فاستدلل
 من استدل بمثل هذا على جواز التقليد تسليمه لهؤلاء المساكين من المقلدة عالاً يسمى
 ولا يعني من جوع * وعلى كل حال فهذه الجهة التي استدلوا بها عليهم لهم لأن عمر
 رضي الله عنه قرر من قول أبي بكر موافق اجتهاده ورد مخالفه * وأماماً ذكره
 من موافقة ابن مسعود لعمر رضي الله عندهما وأخذ منه بقوله وكذلك رجوع بعض
 الستة المذكورين من الصحابة إلى بعض ليس بشرع ولا مستقر * فالعالم
 يوافق العالم في أكثر مما يخالفه فيه من المسائل ولا سما إذا كان قد بلغا أعلى مراتب
 الاجتهاد فان المخالفة بينهما قليلة جداً * وأيضاً قد ذكر أهل العلم أن ابن مسعود خالف
 عمر في نحو مائة مسألة وما وافقه إلا في نحو أربع مسائل فأين التقليد من هذا وكيف

صلح مثل ماذ كر للاستدلال به على جواز التقليد وبهكذا رجوع بعض السنة
المذكورين الى أقوال بعض فان هذاما وافقه لانقليل وقد كانوا جميعا هم وسائر
الصحابة اذا اظهروا لهم السنة لم يترکوها لقول أحد كانت من كان بل كانوا يعوضون
عليها بالنواخذة ويرمون بآرائهم وراء الحائط فأين هذا من جمع المقلدين الذين
لا يعدلون بقول من قلدوه كتابا ولا سنة ولا يخالفونه قط وان تواتر لهم ما يخالفه من
السنة ومع هذا فان الرجوع الذى كان يقع من بعض الصحابة الى قول بعض ائمـا
هو في الغالب رجوع الى روايته لا الى رأيه لكنه أخص بمعرفـة ذلك المروي منه
بوجه من الوجوه كما يعرف هذا من عـرف أحوال الصحابة وأما مجرد الآراء الخاطئة
فقد ثبتت عن أئمـا كابرـهم التـهمـى عنها والـتفـيرـ منها كـاسـيـأـنىـ بيان طـرفـ منـ ذلكـ
ان شـاءـ اللهـ تعالىـ * وـانـماـ كانواـ يـرجـعونـ الىـ الرـأـىـ اذاـ أـعـوزـهـمـ الدـلـيلـ وـضـاقـتـ عـلـيـهـمـ
الـحـادـثـ شـمـ لـاـ يـرـمـونـ أـمـراـ الـبـعـدـ الـتـرـاـوـدـ الـمـفـاـوـضـةـ وـمـعـ ذـلـكـ فـهـمـ عـلـىـ وـجـلـ وـهـذاـ
كانـواـ يـكـرـهـونـ تـفـرـدـ بـعـضـهـمـ بـرـأـيـ يـخـالـفـ جـمـاعـتـهـمـ حـتـىـ قـالـ أـبـوـ عـبـيـدـةـ السـلـمـانـىـ
لـعـلـىـ بـنـ أـبـىـ طـالـبـ لـرـأـيـكـ مـعـ الجـمـاعـةـ أـحـبـ الـيـنـاـ مـنـ رـأـيـكـ وـحـدـكـ * وـاحـجـوـاـ
أـيـضاـ بـقـوـنـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ ﴿عـلـيـكـ بـسـنـتـيـ وـسـنـةـ الـخـلـفـاءـ الرـاشـدـينـ
الـمـهـدـيـيـنـ مـنـ بـعـدـيـ﴾ وـهـوـ طـرفـ مـنـ حـدـيـثـ العـرـبـاـضـ بـنـ سـارـيـةـ وـهـوـ حـدـيـثـ
صـحـيـحـ * وـقـوـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ﴿اـقـتـدـوـ بـالـلـذـيـنـ مـنـ بـعـدـيـ أـبـىـ بـكـرـ وـعـمـرـ﴾
وـهـوـ حـدـيـثـ مـعـرـوفـ مـشـهـورـ ثـابـتـ فـيـ السـنـنـ وـغـيـرـهـ ﴿وـالـجـوـابـ﴾ اـنـ مـاـ سـنـهـ
الـخـلـفـاءـ الرـاشـدـوـنـ مـنـ بـعـدـهـ فـاـلـخـذـ بـهـ لـيـسـ إـلـاـ أـمـرـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ
بـالـأـخـذـ بـهـ فـالـعـمـلـ بـعـاسـنـوـهـ وـالـاقـتـداءـ بـمـاـ فـعـلـوـهـ هـوـ لـأـمـرـهـ مـلـكـ لـنـابـاـ بـالـعـمـلـ بـسـنـةـ
الـخـلـفـاءـ الرـاشـدـيـنـ وـالـاقـتـداءـ بـأـبـىـ بـكـرـ وـعـمـرـ رـضـىـ اللهـ عـنـهـمـاـ وـلـمـ يـأـمـرـ نـاـ بـالـاسـقـانـ *
بـسـنـةـ عـالـمـ مـنـ عـلـمـاءـ الـأـمـةـ وـلـاـ أـرـشـدـنـاـ إـلـىـ الـاقـتـداءـ بـعـاـيـرـهـ مـجـتـهـدـ مـنـ الـمـجـتـهـدـيـنـ *
فـالـخـالـصـ أـنـاـ لـنـاخـذـ بـسـنـةـ الـخـلـفـاءـ وـلـاـقـتـدـيـنـاـ بـأـبـىـ بـكـرـ وـعـمـرـ إـلـاـ اـمـتـالـاـ لـقـوـلـهـ صـلـىـ
الـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ ﴿عـلـيـكـ بـسـنـتـيـ وـسـنـةـ الـخـلـفـاءـ الرـاشـدـيـنـ الـمـهـدـيـيـنـ مـنـ بـعـدـيـ﴾
وـبـقـوـلـهـ ﴿اـقـتـدـوـ بـالـلـذـيـنـ مـنـ بـعـدـيـ أـبـىـ بـكـرـ وـعـمـرـ﴾ فـكـيـفـ يـسـوـغـ لـكـمـ أـنـ
تـسـتـدـلـوـاـ بـهـذـاـ الـذـىـ وـرـدـفـيـهـ النـصـ عـلـىـ مـالـمـ يـرـدـفـيـهـ فـهـلـ تـزـعـمـونـ أـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ
الـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ قـالـ عـلـيـكـ بـسـنـةـ أـبـىـ حـنـيفـةـ وـمـالـكـ وـالـشـافـعـيـ وـابـنـ حـنـبلـ حـتـىـ
يـتـلـكـمـ مـاـ تـرـيدـونـ * فـانـ قـلـتـ نـحـنـ نـقـيـسـ أـمـةـ الـمـذـاهـبـ عـلـىـ هـؤـلـاءـ الـخـلـفـاءـ

الاشدین فیا عجا لکم کیف تر نقون الی هذا المرتی الصعب وتقدون هذا الاقدام
 فی مقام الا حجام فان رسول الله ﷺ اغاص الخلفاء الرشیدین وجعل سنه کسته
 فی اتباعها لا من يختص بهم ولا يتعداهم الی غيرهم ولو كان الاخاق بالخلفاء
 الرشیدین سائغا لـکان الحاق المشارکین لهم فی الصحابة والعلم مقدما على من لم
 يشارکهم فی منیة من المزایا بل الفسفة يینه وینهم كالنسبة بین التری والثیری * فلولا
 ان هذه المزیة خاصة بهم مقصورة عليهم لم يخصهم بهار رسول الله صلی الله علیه وآله
 وسلم دون سائر الصحابة فدعونا من هذه التحولات التي ياباها الانصاف ولیتکم
 قلدتم الخلفاء الرشیدین لهذا الدلیل أو قلدتم ما صح عنهم على ما يقوله أئمّتکم
 ولكنکم لم تفعوا بل رمیتم عاجاء عنهم وراء الحائط اذا خالف ما قاله من أنتم اتباع
 له وهذا لا يذكره الامکابر معاند بل رمیتم بصریح الكتاب ومتواتر السنة اذا جاء
 بما يخالف من أنتم له متبعون فان انکرتم هذا فهذه کتبکم أیها المقلدة على ظهر
 البسيطة عرفونا من تتبعون من العلماء حتى نعرفکم بعاذ کرناه

﴿ومن جملة﴾ ما استدلوا به حدیث أصحابی كالنجوم بأیهم اقتديتم اهتدیتم
 ﴿والجواب﴾ ان هذا الحديث قد روی من طرق عن جابر وابن عمر رضی الله عنہما
 وصرح أئمّة الجرح والتعديل بأنه لم يصح منه شئ وأن هذا الحديث لم يثبت عن
 رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم وقد تکلم علیه الحفاظ بما يشیق ويکفى فن
 رام البحث عن طرقه وعن تضعیفها فهو مکن بالنظر فی كتاب من کتب هذا
 الشأن * وبالجملة فالحديث لا تقوی به بجهة ثم لو كان مما تاقم به الجهة فالکم أیها
 المقلدون ولو فانه تضمن منقبة للصحابۃ ومنیة لان توجد لغيرهم فاذا تریدون منه
 فان کان ما تقلدونه منهم احتجبنا الى الكلام معکم وان کان من تقلدونه من غيرهم
 فاتركوا مالیس لكم ودعوا الكلام على مناقب خیر القرون وھا تواما انتم بصدق
 الاستدلال علیه فان هذا الحديث لو صح لـکان الأخذ باقول الصحابة ليس الا
 لکونه ﷺ أرشدنا الى ان الاقداء بأحددهم أهدی فنحن ائمّا امثالنا ارشاد
 رسول الله ﷺ وعملنا على قوله وتبناسته فاما جعله محلا للاقداء يكون ثبوت
 ذلك له بالسنة وهو قول رسول الله ﷺ فلم تخرج عن العمل بسنة رسول الله صلی
 الله علیه وآله وسلم ولا قلتنا غيره بل سمعنا الله يقول (وما آتاكم الرسول فخذوه
 ومانها کم عنه فاتھوا) وسمعناه يقول (قل ان کتن تحبون الله فاتبعوني يحبکم

الله ويفتر لكم ذنو بكم) وكان هذا القول من جملة ما أثنا به فأخذناه واتبعناه
 فيه ولم نتبع غيره ولابعد لمن على ماسواه فإن كنتم تثبتون لأئمتك هذه المزية قياسا
 فلا أتعجب مما افترتموه وتقولتموه وقد سبق الجواب عنكم في البحث الذي قبل
 هذا * وبمثل هذا الجواب يحاب عن احتجاجهم بقوله صلى الله عليه وآله وسلم
 إن معاذ قد سن لكم سنة } وذلك في شأن الصلاة حيث أخر قضاة ماقاتهم مع
 الامام ولا يخفى عليك أن فعل معاذ هذا إنما صار سنة بقول رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم لا يجر دفعه فهو وإنما كان السبب بتبوء السنة ولم تكن تلك سنة إلا
 بقول رسول الله عليه ولهذا واضح لا يخفى * وبمثل هذا الجواب على حديث
 أصحابي كالنجوم يحاب عن قول ابن مسعود في وصف الصحابة فاعرفوا لهم حقهم
 وتمسكوا بهديهم فإنهم كانوا على الهدى المستقيم

ثم هنا جواب شمل ما تقدم من حديث {عليكم بسنى وسنة الخلافاء
 الراشدين } وحديث {اقتدوا بالذين من بعدي } وحديث {أصحابي كالنجوم }
 وقول ابن مسعود وهو أن المراد بالاستنان بهم والاقتداء بهم هو أن يأتى المسنون والمقدى
 بمثل ما أتوا به ويفعل كما فعلوا وهم لا يفعلون فعلا ولا يقولون قولًا إلا على وفق
 فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقوله فالاقتداء بهم هو اقتداء برسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم والاستنان بسنفهم هو استنان بسنة رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم وإنما أرشد الناس إلى ذلك لأنهم المبلغون عنه الناقلون شريعة
 التي من بعده من أمته فال فعل وإن كان لهم فهو على طريق الحكمة لفعل رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم كافعال الطهارة والصلوة والحج ونحو ذلك فهم رواة
 له * وإنما كان منسوبا إليهم لكونه قائما بهم وفي التحقيق هو راجع إلى ماسنه
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فالاقتداء بهم اقتداء به والاستنان بسنفهم
 استنان بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإذا خفي عليك هذا فانظروا كان
 يفعله الخلفاء الراشدون وأكبر الصحابة في عبادتهم فانك تجده حكاية لما كان
 يفعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإذا اختلفوا في شيء من ذلك فهو
 لا اختلاف في الرواية لافي الرأي وقل أن تجده فعلا من تلك الأفعال صادرا عن أحد
 منهم لغض رأى رأه بل قد لا تجده ذلك لاسيما في أفعال العبادات وهذا يعرفه كل من
 له خبرة بأحوالهم * وعلى هذا فمعنى الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم خاطب أصحابه أن يقتدوا بما يشاهدونه بفعله من سنته و بما يشاهدون من أفعال الخلفاء الراشدين فانهم المبلغون عنه العارفون بسته المقتدون بها فكل ما يصدر عنهم في ذلك صادر عنه وهذا صحيح عن جماعة من أئمة الصحابة ذم الرأي وأهله * وكانوا لا يرشدون أحدا إلا سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لالى شيء من آرائهم وهذا معروف لا يخفى على عارف وما نسب اليهم من الاجتهادات وجعله أهل العلم رأيا لهم فهو لا يخرج عن الكتاب والسنن اما بتصرح أو بتلويع وقد يظن خروج شيء من ذلك وهو ظن مدفوع من تأمل حق التأمل واذا وجدنا دارا رأيت الصحابي يتخرج أشد التحرج ويصرح بأنه رأيه وان الله بريء من خطئه وينسب الخطأ إلى نفسه وإلى الشيطان والصواب إلى الله تعالى كما تقدم عن الصديق في تفسير الكلالة وكثيراً عنه وعن غيره في فرائض الجد وكما كان يقول عمر في تفسير قوله تعالى (وفا كثة وأبا) وهذا البحث نقيس فتأمله حتى تأمله تنتفع به *

﴿ ومن جلة ﴾ ما استدلوا به قوله تعالى (وأنطعوا الله وأنطعوا الرسول وأولى الأمر منكم) وقالوا وأولوا الأمر هم العلماء وطاعتهم تقليدهم فيما يفدون به (والجواب) ان المفسرين في تفسير أولى الأمر قولين * أحدهما انهم الامراء * والثاني انهم العلماء ولا تمنع ازادة الطائفتين من الآية الكريمة ولكن أين هذا من الدلالة على مراد المقلدين فإنه لاطاعة للعلماء وللأمراء الا إذا أمروا بطاعة الله على وفق شريعته والافقد ثبت عنده صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لاطاعة لخالق في معصية الخالق * وأيضاً العلماء إنما أرشدوا غيرهم إلى ترك تقليدهم ونهاوا عن ذلك كاسياً في بيان طرف منه عن الأئمة الأربع وغيرهم فطاعتهم ترك تقليدهم ولو فرضنا أن في العلماء من يرشد الناس إلى التقليد ويرغبهم فيه لكان مرشدنا إلى معصية الله ولطاعة له بنص حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإنما قلنا إنه مرشد إلى معصية الله لأن من أرشده هؤلاء العامة الذين لا يعقلون الحجج ولا يعرفون الصواب من الخطأ إلى التمسك بالتقليد كان هذا الارشاد منه مستلزم لارشادهم إلى ترك العمل بالكتاب إلا بواسطة آراء العلماء الذين يقلدوهم فاعملوا به عملاً به وما لم يعملا به لم يعملا به ولا يلتقطون إلى كتاب ولا سنن بل من شرط التقليد الذي أصيبوه أن يقبل من إمامه رأيه ولا يتعزل عن روایته ولا يسأله عن كتاب ولا سنن فإن سأله عنهم أخرج عن التقليد لانه قد صار مطالب بالجححة *

﴿ وَمِنْ جُلَّهُ ﴾ مَا تُبَحِّبُ فِيهِ طَاعَةً أُولَى الْأَمْرِ بِتَدْبِيرِ الْحَرُوبِ الَّتِي تَدْهِمُ النَّاسَ
وَالاتِّقَاعَ بِآرَاهِمْ فِيهَا وَفِي غَيْرِهَا مِنْ تَدْبِيرِ أَمْرِ الْمَعَاشِ وَجَلْبِ الْمَصَالِحِ وَدَفْعِ الْمَفَاسِدِ
الْدُّنْيَا وَلَا يَبْعَدُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الطَّاعَةُ فِي هَذِهِ الْأَمْرَاتِ الَّتِي لَيْسَتْ مِنَ الشَّرِيعَةِ هِيَ
الْمَرَادُ بِالْأَمْرِ بِطَاعَتِهِمْ لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْمَرَادُ طَاعَتِهِمْ فِي الْأَمْرَاتِ الَّتِي شَرَعَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ
لَكَانَ ذَلِكَ دَخْلًا تَحْتَ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَبْعُدُ
أَيْضًا أَنْ تَكُونَ الطَّاعَةُ لِهِمْ فِي الْأَمْرَاتِ الْشَّرِيعَةِ فِي مَثَلِ الْوَاجِبَاتِ الْمُخْيَرَةِ وَوَاجِبَاتِ
الْكَفَايَةِ أَوْ أَنْزَلُوا بَعْضَ الْأَشْخَاصِ بِالدُّخُولِ فِي وَاجِبَاتِ الْكَفَايَةِ لِزَمْلَاكِهِمْ فَهَذَا
أَمْرٌ شَرِعيٌّ وَجَبَتْ فِيهِ الطَّاعَةُ * وَبِالْجَلَةِ فَهَذِهِ الطَّاعَةُ لِأُولَى الْأَمْرِ الْمُذَكُورَةِ فِي
الْآيَةِ هَذِهِ هِيَ الطَّاعَةُ الَّتِي ثَبَّتَتْ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُتَوَارَةِ فِي طَاعَةِ الْأَمْرَاءِ مَالِمِ يَأْمُرُ وَ
يَعْصِيَ اللَّهَ أَوْ يَرِيَ الْأَمْرَ كُفَّارًا بِوَاحِدًا فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ مُفَسِّرَةٌ لِمَا فِي الْكِتَابِ
الْعَزِيزِ وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنَ التَّقْلِيدِ فِي شَيْءٍ بَلْ هُوَ فِي طَاعَةِ الْأَمْرَاءِ الَّذِينَ غَلَبُوهُمُ الْجَهَنَّمُ
وَالْبَعْدُ عَنِ الْعِلْمِ فِي تَدْبِيرِ الْحَرُوبِ وَسِيَاسَةِ الْإِجْنَادِ وَجَلْبِ مَصَالِحِ الْعِبَادِ * وَأَمَّا
الْأَمْرَاتُ الْشَّرِيعَةِ الْمُحْضَةِ فَقَدْ أَغْنَى عَنْهَا كِتَابُ اللَّهِ وَسَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَآلِهِ وَسَلَّمَ *

﴿ وَاعْلَمُ ﴾ أَنَّ هَذَا الَّذِي سَقَنَا هُوَ عِمَدةُ أَدْلَمَةِ الْمُحْمَزِ بْنِ لِلتَّقْلِيدِ وَقَدْ أَبْطَلَنَا
ذَلِكَ كَمَا عَرَفْتُ وَلَمْ شُبِّهْ بِغَيْرِ مَسْقَنَا هُوَ وَهِيَ دُونَ مَاحِرَنَا كَمَوْظِلِمِ الْصَّحَابَةِ
قَدْ دَوَّعَمِرَ فِي الْمُنْعَ منْ يَعِيْ أَمْهَاتِ الْأَوْلَادِ وَفِي الْطَّلاقِ يَتَّبعُ الطَّلاقَ وَهَذِهِ فَرِيَةٌ
لِيُسَّرِّيَ الْمُؤْمِنِيَّةِ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ مُخْتَلِفُونَ فِي كَلَّتِ الْمَسَأَلَتِينَ فَهُنْ مِنْ وَاقِفِيْعِ اجْتِهَادِهِ
لَا تَقْلِيدِهِ وَمِنْهُمْ مِنْ خَالِفِهِ وَقَدْ كَانَ الْمُوَافِقُونَ لَهُ يَسْأَلُونَهُ عَنِ الدِّلِيلِ وَيَسْتَرُونَهُ
النَّصُوصَ وَشَأْنَ الْمَقْلَدِ أَنْ لَا يَبْحَثَ عَنْ دَلِيلٍ بَلْ يَقْبِلُ الرَّأْيَ وَيَرْتَكِلُ الرَّوَايَةَ وَمِنْ
لَمْ يَكُنْ هَكَذَا فَلَيْسَ بِمَقْلَدٍ

﴿ وَمِنْ جُلَّهُ ﴾ مَا تَمْسَكُوا بِهِ إِنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يَفْتَنُونَ وَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ وَهَذَا تَقْلِيدُهُمْ * وَيَحْجَبُ عَنِ ذَلِكَ بِاَنَّهُمْ كَانُوا يَفْتَنُونَ
بِالنَّصُوصِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَذَلِكَ رَوَايَةُهُمْ وَلَا يَشْكُ مِنْ يَفْتَنُهُمْ أَنْ قَبُولُ
الرَّوَايَةِ لِيُسَّرِّيَ الْمُقْلَدَ فَإِنْ قَبُولُ الرَّوَايَةِ هُوَ قَبُولُ الْحِجَّةِ وَالتَّقْلِيدِ إِنَّمَا هُوَ قَبُولُ الرَّأْيِ
وَفَرْقُ بَيْنِ قَبُولِ الرَّوَايَةِ وَقَبُولِ الرَّأْيِ فَإِنْ قَبُولُ الرَّوَايَةِ لَيْسَ مِنَ التَّقْلِيدِ فِي شَيْءٍ بَلْ
هُوَ عَكْسُ رَسْمِ الْمَقْلَدِ فَاحْفَظْ هَذَا فَإِنْ مَجْوِزِيَ التَّقْلِيدِ يَغَالِطُونَ بِمَثَلِ ذَلِكَ كَثِيرًا

فيقولون مثلا إن المجهد هو مقلد لمن روى له السنة ويقولون إن من التقليد قبول قول المرأة إنها قد ظهرت * وقبول قول المؤذن إن الوقت قد دخل * وقبول الأعمى لقول من أخبر بالقبة بل وجع لامن التقليد بقول شهادة الشاهد وتعديل العدل وجرح الجارح ولا يخفى عليك أن هذا ليس من التقليد في شيء بل هو من قبول الرواية لامن قبول الرأي اذا قبول الرأوى للدليل والخبر بدخول الوقت وبالطهارة وبالقبة والشاهد والجارح والمزكي هو من قبول الرواية إذ الرأوى اما أخبار المروى له بالدليل الذي رواه ولم يخبره بغيره من الرأى وكذلك الخبر بدخول الوقت اما أخبار بأنه شاهد علامة من علامات الوقت ولم يخبر بأنه قد دخل الوقت برأيه وكذلك الخبر بالطهارة فان المرأة مثلا أخبرت انها قد شاهدت علامة الطهور من القصة البيضاء ونحوها ولم تخبر بأن ذلك رأى رأته وهكذا الخبر بالقبة أخبرأن جهتها أو عينها هبها حيثما تقتضيه المشاهدة بالحسنة ولم يخبر عن رأيه وهكذا الشاهد فإنه أخبر عن أصرياعمه بأحد الحواس ولم يخبر عن رأيه في ذلك الامر * وبالجملة فهذا أوضح من أن ينفي * والفرق بين الرواية والرأى أيين من الشمس ومن التبس عليه الفرق بينهما فلا يشغل نفسه بالمعارف العلمية فإنه بهمسي الفهم وان كان في مسالخ انسان *

قال ابن خويز منداد البصري المالكي التقليد معناه في الشرع الرجوع الى قول لا حجة لقائله عليه وذلك من نوع منه في الشرعية والاتباع مثبت عليه الحجة الى ان قال والاتباع في الدين متبع والتقليد من نوع * وسيأتي مثل هذا الكلام لابن عبد البر وغيره

وقد أورد بعض أسراء التقليد كلاما يريد به دعوه الجواز فقال مامعناه لو كان التقليد غير جائز لكان الاجتهد واجبا على كل فرد من أفراد العباد وهو تكليف مالا يطاق فان الطياع البشرية متفاوتة فنها ما هو قابل للعلوم الاجتهادية ومنها ما هو قاصر عن ذلك وهو غالب الطياع وعلى فرض انه قابل له جميعها فوجوب تحصيله على كل فرد يؤدى الى تبطيل المعايش التي لا يتم بقاء النوع بدونها فإنه لا يظفر برتبة الاجتهد الا من جردن نفسه للعلم في جميع أوقاته على وجه لا يشغله بغيره خيرته يشغله الحرات والزراعة والنساج والعمارة ونحوهم بالعلم وتبيق هذه الأعمال شاغرة معطلة فتبطل المعايش بأسراها ويفضى ذلك الى انحراف نظام الحياة وذهب نوع

الانسان وفي هذا من الضرر والمشقة ومخالفة مقصود الشارع ما لا يتحقق على أحد
 «ويحاب عن هذا التشكيك الفاسد» بأننا لا نطلب من كل فرد من أفراد العباد أن
 يبلغ رتبة الاجتهد بالمطلوب هو أمر دون التقليد وذلك لأن يكون القائمون بهذه
 المعايش والقاصرون إدراكاً وفهم ما كان عليه أمثالهم في أيام الصحابة والتبعين
 وتبعيهم وهم خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وقد علم كل عالم انهم لم يكونوا
 مقلدين ولا منتبين إلى فرد من أفراد العلماء بل كان الجاهل يسأل العالم عن
 الحكم الشرعي الثابت في كتاب الله أو بسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فيفتيه
 به ويروي له لفظاً أو معنى فيعمل بذلك من باب العمل بالرواية لا بالرأي وهذا أسهل
 من التقليد فإن تفهم دقائق علم الرأي أصعب من تفهم الرواية بغير احتجال كثيرة فاطلبنا
 من هؤلاء العوام الاما هو أخف عليهم مما طلبه منهم الملزمون لهم بالتقليد وهذا هو
 الهدى الذي درج عليه خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم حتى استدرج
 الشيطان بذر رعنة التقليد من استدرج ولم يكتفى بذلك حتى سوّل لهم الاقتصر على
 تقلييد فرد من أفراد العلماء وعدم جواز تقليد غيره ثم توسيع في ذلك خفلاً لـ كل
 طائفة ان الحق مقصور على ماقاله امامها وما عداه باطل ثم أوقع في قلوبهم العداوة
 والبغضاء حتى اذك تجد من العداوة بين أهل المذاهب المختلفة مالم تجده بين أهل
 الملل المختلفة وهذا يعرفه كل من عرف أحواهم * فانظر إلى هذه البدعة الشيطانية
 التي فرقت بين أهل هذه الملة الشريفة وصيانتهم على ما يراه من التباين والتقاطع
 والتناحالف فلهم يكن من شؤم هذه التقليدات والمذاهب المبتدعات الاجرد هذه
 الفرقة بين أهل الإسلام مع كونهم أهل ملة واحدة ونبي واحد وكتاب واحد كان
 ذلك كافياً كونها غير جائزة فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان ينهى عن
 الفرقة ويرشد إلى الاجتماع ويذم المتفرقين في الدين حتى أنه قال في تلاوة القرآن وهو
 من أعظم الطاعات إنهم إذا اختلفوا ترکوا الصلاة وانهم يتلوون ما دامت قلوبهم
 مؤتلفة وكذا ثبت ذم التفرق والاختلاف في مواضع من الكتاب العزيز معروفة
 فكيف يحل لعالم أن يقول بجواز التقليد الذي كان سبب فرقة أهل الإسلام وانتشار
 ما كان عليه من النظام والتقاطع بين أهله وإن كانوا اذوى أرحام *
 وقد احتاج بعض أسراء التقليد ومن لم يخرج عن أهله وإن كان عند نفسه
 قد خرج منه بالاجماع على جوازه وهذه دعوى لا تصدر من ذي قدم راسخة في

علم الشريعة بل لا تصدر من عارف بأقوال أهل العلم بل لا تصدر من عارف بأقوال أئمة أهل المذاهب الاربعة فإنه قد صح عنهم المنع من التقليد * قال ابن عبد البر انه لا خلاف بين أئمة أهل الاعصار في فساد التقليد وأورد فصلاً طويلاً في محاججة من قال بالتقليد والزامه بطلان ما يزعمه من جوازه فقال * يقال لمن قال بالتقليد * لم قلت به وخالفت السلف في ذلك به فانهم لم يقلدوا * فان قال قلدت لأن كتاب الله تعالى لا علم لي بتاؤيه وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم أحصها والذى قد قلدته قد علم بذلك فقلدت من هو أعلم مني * قيل له أما العلاماء اذا أجمعوا على شيء من تأويل كتاب الله أو حكاية سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو اجتمع رأيهم على شيء فهو الحق لاشك فيه ولكن قد اختلفوا فيما قلدت فيه بعضهم دون بعض فما يختلف في تقليد بعض دون بعض وكلاهم عالم ولعل الذي رغبت عن قوله أعلم من الذي ذهب إلى مذهبه * فان قال قلديه لأنني علمت أنه صواب قلت له علمت ذلك بدليل من كتاب أو سنة أو اجماع فان قال نعم فقد أبطل التقليد وطوب بما ادعاه من الدليل وان قال قلديه لأنه أعلم مني قيل له فقلدت كل من هو أعلم منك فما ذاك تجد من ذلك خلقاً كثيراً ولا تخص من قلديه اذ علمتك فيه انه أعلم منك * فان قال قلديه لأنه أعلم الناس * قيل له فهو اذا أعلم من الصحابة وكفى بقوله مثل هذا قبحاً اه ما أردت نقله من كلامه وهو طوبيل وقد حكى في أدلة الاجماع على فساد التقليد فدخل فيه الأئمة الاربعة دخولاً أولياً *

وحكى ابن القيم عن أبي حنيفة وأبي يوسف انهما قالا لا يحل لأحد ان يقول بقولنا حتى يعلم من أين قلناه اه وهذا هو تصریح عن التقليد لأن من علم بالدليل فهو مجتهد مطالب بالجنة لاما مقلد فإنه الذي يقبل القول ولا يطالب بمحاجة وحكى ابن عبد البر أيضاً عن معن بن عيسى باسناد متصل به قال سمعت مالكا يقول انما أنا بشر أخطئ وأصيб فانظروا في رأيي فشكل ما وافق الكتاب والسنة خذلوه وكل مالم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه *

ولايختفي عليك ان هذا تصریح منه بالمنع من تقليده لأن العمل بما وافق الكتاب والسنة من كلامه هو عمل بالكتاب والسنة وليس منسوب اليه وقد أصر أتباعه بترك ما كان من رأيه غير موافق للكتاب والسنة * وقال سند بن عنان المالكي في شرحه على مدونة سحنون المعروفة بالأم ما لفظه اما مجردة الاقتصار على

محض التقليد فلا يرضى به رجل رشيد * وقال أيضاً نفس المقلد ليس على بصيرة ولا يتصف من العلم بحقيقة اذ ليس التقليد بطريق الى العلم بفارق أهل الوفاق وان نوزعنافي ذلك أبدينا برهانه * فنقول قال الله تعالى (فاحكم بين الناس بالحق) وقال (بما أراك الله) وقال (ولاتقف ما ليس لك به علم) وقال (وأن تقولوا على الله مالا تعلمون) ومعهداً ان العلم هو معرفة المعلوم على ما هو به * فنقول للقلد اذا اختلفت الاقوال وتشعبت من أين تعلم صحة قول من قلده دون غيره أو صحة قوله على قربهة أخرى ولا يدرك كلاماً في ذلك الا انعكس عليه في تقضيه سبباً اذا عرض له ذلك في مزية لامام مذهبة الذي قلده أو قربهة يخالفها البعض أمّة الصحابة - الى ان قال - * أما التقليد فهو قبول قول الغير من غير حجة فنـ أـ يـ حـصـلـ بـهـ عـلـمـ وـلـيـسـ لـهـ مـسـتـنـدـ اـلـىـ قـطـعـ وـهـوـأـيـضـاـ فـنـسـهـ بـدـعـةـ مـحـدـثـةـ لـاـنـ نـعـلـمـ بـالـقـطـعـ أـنـ الصـحـابـةـ رـضـوـانـ اللـهـ عـلـيـهـمـ يـكـنـ فيـ زـمـانـهـمـ وـعـصـرـهـمـ مـذـهـبـ لـرـجـلـ مـعـينـ يـدـرـكـ وـيـقـدـ وـأـنـاـ كـانـواـ يـرـجـعـونـ فـيـ النـوـازـلـ إـلـىـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ أـوـ إـلـىـ مـاـيـتـحـضـ بـيـنـهـمـ مـنـ النـظـرـ عـنـدـفـقـ الدـلـيلـ وـكـذـلـكـ تـابـعـهـمـ أـيـضـاـ يـرـجـعـونـ إـلـىـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ فـاـنـ لـمـ يـجـدـوـ نـظـرـاـ إـلـىـ مـاـأـجـعـ عـلـيـهـ الصـحـابـةـ فـاـنـ لـمـ يـجـدـوـ اـجـتـهـدـاـ وـاخـتـارـ بـعـضـهـمـ قـوـلـ صـحـابـيـ فـرـآـهـ اـلـاقـوـيـ فـيـ دـيـنـ اللـهـ تـعـالـىـ ثـمـ كـانـ الـقـرـنـ الـثـالـثـ وـفـيـهـ كـانـ أـبـوـ حـنـيفـةـ وـمـالـكـ وـالـشـافـعـيـ وـابـنـ حـنـبلـ فـاـنـ مـالـكـ تـوـفـيـ سـنـةـ تـسـعـ وـسـبـعـيـنـ وـمـائـةـ وـتـوـفـيـ أـبـوـ حـنـيفـةـ سـنـةـ خـسـيـنـ وـمـائـةـ وـفـيـ هـذـهـ السـنـةـ وـلـدـ الـأـمـامـ الشـافـعـيـ وـلـدـ اـبـنـ حـنـبلـ سـنـةـ أـوـ بـعـدـ سـيـنـينـ وـمـائـةـ وـكـانـواـ عـلـىـ مـنـهـاجـ مـضـيـ لـمـ يـكـنـ فـيـ عـصـرـهـمـ مـذـهـبـ رـجـلـ مـعـينـ يـتـدـارـسـوـهـ وـعـلـىـ قـرـيبـهـمـ كـانـ اـبـتـدـاعـهـمـ فـكـمـ مـنـ قـوـلـةـ مـالـكـ وـنـظـرـاهـ خـالـفـهـ فـيـهـ أـصـحـابـهـ وـلـوـنـقـلـنـاـذـلـكـ خـرـجـنـاـعـنـمـقـصـودـذـلـكـ الـكـتـابـ مـاـذـاـكـ الـاجـلـعـهـمـ آـلـاتـ الـاجـتـهـادـ وـقـدـرـهـمـ عـلـىـ ضـرـوبـ الـاسـتـبـاطـاتـ وـلـقـدـ صـدـقـ اللـهـ نـبـيـهـ فـيـ قـوـلـهـ ﴿خـيـرـ الـقـرـونـ قـرـنـيـ ثـمـ الـذـيـنـ يـلـوـنـهـمـ ثـمـ الـذـيـنـ يـلـوـنـهـمـ﴾ ذـكـرـ بـعـدـ قـرـنـيـنـ وـالـحـدـيـثـ فـيـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ *

فالعجب من أهل التقليد كيف يقولون هذا هو الامر القديم وعليه أدركتنا الشيوخ وهو ما حدث بعد مائة سنة من الهجرة وبعد فناء القرون الذين أثني عليهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم اه وقد عرفت بهذا أن التقليد لم يحدث إلا بعد ان قراض خير القرون ثم الذين

يلونهم ثم الذين يلونهم وأن حدوث المذهب بذاهب الائمة الاربعة إنما كان بعد انقراض الائمة الاربعة وأنهم كانوا على نعطف من تقدّمهم من السلف في هجر التقليد وعدم الاعتداد به وإن هذه المذهب إنما أخذها عوام المقلدة لأنفسهم من دون أن يأذن بها امام من الائمة المجتهدين * وقد توأرت الرواية عن الإمام مالك أنه قال له الرشيد انه يريد أن يحمل الناس على مذهبه فنهى عن ذلك وهذا موجود في كل كتاب فيه ترجمة الإمام مالك ولا يخلو من ذلك الا النادر * وإذا انقررت ان المحدث بهذه المذاهب والمبتدع بهذه التقليدات هم جلة المقلدة فقط فقد عرفت ما انقررت في الاصول أنه لا اعتداد بهم في الاجماع وأن المعتبر في الاجماع إنما هم المجتهدون وحينئذ لم يقل بهذه التقليدات عالم من العلماء المجتهدين أما قبل حدوثها فظاهر وأما بعد حدوثها فاسمينا عن مجتهد من المجتهدين أنه يسوغ صنف هؤلاء المقلدة الذين فرقوا دين الله وخالفوا بين المسلمين بل أكابر العلماء بين منكرها وساكت عنها سكوت تقية لخافة ضرر أو لخافة فوات نفع كما يكون مثل ذلك كثيراً لاسبابها من علماء السوء وكل عاقل يعلم أنه لو صرخ عالم من علماء الاسلام المجتهدين في مدينة من مدن الاسلام في أي محل كان باي التقليد بدعة محدثة لا يجوز الاستمرار عليه ولا الاعتداد به لقام عليه أكثراً هلهلا ان لم يقم عليه كلامهم وأنزلوا به الاهانة والاضرار بماله وبدنه وعرضه بما لا يليق بن هودونه هذا اذا سلم من القتل على يد أول جاهل من هؤلاء المقلدة ومن يغضدهم من جهلة الملوك والأجناد فان طبائع الجاهلين بعلم الشريعة متقاربة وهم لكلام من بحاجتهم في الجهل أقبل من كلام من يخالفهم في ذلك من أهل العلم وهذا^(١) طبقت هذه البدعة جميع البلاد الاسلامية وصارت شاملة لكل فرد من أفراد المسلمين * فالجاهل يعتقد أن الدين مازال هكذا ولن يزال الى الحشر ولا يعرف معروفا ولا ينكرا ولهذا من الدين ما زال هكذا ولن يزال الى الحشر ولهذا ينضم الى جهلة واصراره كان من المستغلين بعلم التقليد فإنه كالجاهل بل أقبح من لهذا ينضم الى جهلة واصراره على بدعة التقليد وتحسينها في عيون أهل الجهل الازدراء بالعلماء المحققيين العارفين بكتاب الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ويصول عليهم ويتحول وينسبهم الى الابداع ومخالفة الائمة والتنقص بشأنهم فيسمع بذلك منهم الملوك ومن يتصرف بالسياسة عنهم من أعيونهم فيصدقونه ويدعنون لقوله اذهو مجائب لهم

(١) طبقت مراده حملت

فـ كونه جاهلاً وـ ان كان يـ عـ رـ فـ مـ سـ اـ لـ قـ لـ دـ فـ يـ هـ غـ يـ هـ لـ اـ يـ دـ رـ يـ اـ هـ اوـ حـ قـ اـ مـ باـ طـ لـ لـ اـ سـ ماـ اذاـ كـ اـ نـ قـ اـ صـ يـ اـ اوـ مـ فـ تـ يـ اـ فـ انـ العـ اـ مـ لـ اـ يـ نـ ظـ رـ اـ لـ اـ هـ اـ لـ عـ لـ عـ مـ عـ لـ اـ لـ حـ قـ يـ هـ وـ مـ نـ هـ وـ جـاهـلـ وـ بـيـنـ مـ بـيـنـ مـ عـيـزـةـ بـيـنـ مـ هـ وـ عـالـمـ عـلـىـ حـقـيـقـةـ وـ مـنـ هـوـ جـاهـلـ وـ بـيـنـ مـنـ هـوـ مـقـصـرـ وـ مـنـ هـوـ كـامـلـ لـانـهـ لاـ يـ عـرـفـ

الـ فـضـلـ لـ اـهـلـ الـ فـضـلـ لـ اـهـلـهـ وـ اـمـاـ جـاهـلـ فـانـهـ يـسـتـدـلـ عـلـىـ عـلـمـ بـلـ اـنـاصـبـ

وـ القـرـبـ مـنـ الـمـلـوكـ وـ اـجـمـاعـ الـمـدـرـسـيـنـ مـنـ الـمـقـدـلـيـنـ وـ تـحـرـيرـ الـفـتاـوىـ لـلـتـخـاصـمـيـنـ

وـ هـذـهـ الـاـمـورـ اـنـ يـقـومـ بـهـ رـؤـسـ هـؤـلـاءـ الـمـقـلـدـةـ فـ الـغـالـبـ كـايـعـ ذـلـكـ كـلـ عـالـمـ

بـأـحـوالـ النـاسـ فـ قـدـيمـ الزـمـنـ وـ حـدـيـثـهـ وـ هـذـاـ يـعـرـفـ اـلـاـنـسـانـ بـالـشـاهـدـةـ لـاـهـلـ عـصـرـهـ

وـ بـعـطـالـعـ كـتـبـ التـارـيـخـ الـحاـكـيـةـ لـماـ كـانـ عـلـيـهـ مـنـ قـبـلـهـ * وـ اـمـاـ عـلـمـاءـ الـمـحـقـقـوـنـ

الـمـبـتـهـدـوـنـ فـ الـغـالـبـ عـلـىـ أـكـثـرـهـمـ اـلـتـحـولـ لـانـهـ لـماـ كـثـرـ الـتـفاـوتـ بـيـنـهـمـ وـ بـيـنـ اـهـلـ الـجـهـلـ

كـانـ اـمـتـقـاعـدـيـنـ لـاـيـغـبـ هـذـاـ فـ هـذـاـ وـ لـاـهـذـاـ فـ هـذـاـ وـ مـنـزـلـةـ الـفـقـيـهـ مـنـ السـفـيـهـ

مـكـنـزـلـةـ السـفـيـهـ مـنـ الـفـقـيـهـ فـ هـذـاـ زـاهـدـ فـ حـقـ هـذـاـ وـ هـذـافـيـهـ اـزـهـدـ مـنـ فـيـهـ *

وـ هـماـ يـدـعـوـ الـعـلـمـاءـ اـلـىـ مـهـاجـرـةـ اـكـبـرـ الـعـلـمـاءـ وـ مـقـاطـعـتـهـمـ اـنـهـمـ يـجـدـونـهـمـ غـيـرـ رـاغـبـينـ

فـ عـلـمـ الـتـقـلـيدـ الـذـيـ هوـ رـأـسـ مـالـ فـقـهـهـمـ وـ عـلـمـاهـمـ وـ مـلـفـتـيـنـ مـنـهـمـ بـلـ يـجـدـونـهـمـ

مـشـتـغـلـيـنـ بـعـلـومـ الـاجـتـهـادـ وـ هـيـ عـنـدـ هـؤـلـاءـ الـمـقـلـدـةـ لـيـسـ مـنـ الـعـلـمـ النـافـعـ بـلـ الـعـلـمـ

الـنـافـعـ عـنـهـمـ هـيـ الـتـيـ يـتـجـلـوـنـ نـفـعـهـ بـقـبـضـ جـرـاـيـاتـ التـدـرـيـسـ وـ أـجـرـةـ الـفـتاـوىـ

وـ مـقـرـرـاتـ الـقـضـاءـ وـ مـعـ هـذـاـ فـانـ كـانـ مـنـ هـؤـلـاءـ الـمـقـلـدـةـ مـتـمـكـنـاـ مـنـ تـدـرـيـسـهـمـ فـ

عـلـمـ الـتـقـلـيدـ اـذـاـ درـسـهـمـ فـ مـسـجـدـ مـنـ الـمـسـاجـدـ اوـ فـ مـدرـسـةـ مـنـ الـمـدارـسـ اـجـتـمـعـ

عـلـيـهـمـ جـمـ يـقـارـبـ المـائـةـ اوـ يـجاـوزـهـاـ مـنـ قـوـمـ قـدـرـشـ حـوـلـ الـلـقـضـاءـ وـ الـفـتـيـاـ

وـ طـمـعـواـ فـ تـيـلـ الـرـيـاسـةـ الـدـنـيـوـيـةـ اوـ رـاـدـواـ حـفـظـ مـاقـدـنـالـهـ سـلـفـهـمـ مـنـ الـرـيـاسـةـ وـ بـقاءـ

مـنـاصـبـهـمـ وـ الـمـحـافظـةـ عـلـىـ التـمـسـكـ بـهـاـ كـاـ كـانـ عـلـيـهـ اـسـلـافـهـمـ فـهـمـ هـذـاـ المـقـصـدـ

يـلـبـسـونـ الثـيـابـ الرـفـيـعـةـ وـ يـدـيرـونـ عـلـىـ رـؤـسـهـمـ عـمـاـمـ كـارـوـابـيـ فـ اـذـاـ نـظـرـ العـاـمـيـ اوـ

الـسـلـطـانـ اوـ بـعـضـ اـعـوـانـهـ اـلـىـ تـلـكـ الـخـلـقـ الـهـيـمـيـةـ الـمـشـتـمـلـةـ عـلـىـ الـعـدـدـ الـكـثـيرـ

وـ الـلـبـوـسـ الشـهـيرـ وـ الدـفـارـ الـضـخـمـةـ لـمـ يـبـقـ عـنـدـهـ شـكـ اـنـ شـيـخـ تـلـكـ الـخـلـقـ وـ مـدـرـسـهـاـ

أـعـلـمـ النـاسـ فـ قـبـلـ قـوـلـهـ فـ كـلـ اـمـرـ يـتـعـلـقـ بـالـدـيـنـ وـ يـوـهـلـهـ لـكـلـ مشـكـةـ وـ يـرـجـوـ

مـنـ الـقـيـامـ بـالـشـرـيـعـةـ مـاـ لـاـ يـرـجـوـهـ مـنـ الـعـالـمـ عـلـىـ الـحـقـيـقـةـ الـمـبـرـزـ فـ عـلـمـ الـكـتـابـ

وـ الـسـنـةـ وـ سـارـ الـعـلـومـ الـتـيـ يـتـوـقـفـ فـهـمـ الـمـعـلـمـيـنـ عـلـيـهـاـ وـ لـاـسـيـاـ غـالـبـ الـمـبـرـزـيـنـ مـنـ

الـعـلـمـاءـ تـحـتـ ذـيـولـ الـجـهـلـ اـذـاـ درـسـوـاـ فـ عـلـمـ الـاجـتـهـادـ فـ لـاـ يـجـتـمـعـ عـلـيـهـمـ

في الغالب الأرجل والرجلان والثلاثة لأن البالغين من الطلبة إلى هذه الرتبة المستعددين لعلم الاجتهدادهم أقل قليل لأنه لا يرغب في علم الاجتهداد إلا من أخلص النية وطلب العلم لله عز وجل ورغب عن المناصب الدنيوية وربط نفسه برباط الزهد وألجم نفسه بلجام القنوع فإلينظر العاقل أين يكون محل هذا العالم على التحقيق عند أهل الدنيا إذا شاهدوه في زاوية من زوايا المسجد وقد قعد بين يديه رجل أو رجلان من محل ذلك المقلد الذي اجتمع عليه المقلدون فأنهم ربما يعتقدون أنه كواحد من تلامذة المقلد أو يقصر عنهم لما شاهدوه من الأوصاف التي قدمنا ذكرها * ومع هذا فأنهم لا يقفون على فتوى من الفتاوى أو سجل من السجلات الا وهو يخط أهل التقليد ومنسوب إليهم فيزدادون لهم بذلك تعظيمها ويقدمونهم على علماء الاجتهداد في كل إصدار وإيراد فإذا تكلم عالم من علماء الاجتهداد - الحال هذه - بشئ يخالف ما يعتقد المقلدة قاموا عليه قومه جاهلة ووافقهم على ذلك أهل الدنيا وأر باب السلطان فإذا قدروا على الضرار به في بيته وما له فعلوا ذلك وهم بفعلهم مشككرون عند أبناء جنسهم من العامة والمقلدة لأنهم قاموا بنصرة الدين بزعمهم وذروا عن الأئمة المتبعين وعن مذاهبهم التي قد اعتقدوها أتباعهم فيكون لهم بهذه الافعال التي هي عين الجهل والضلال من الجاه والرفعة عند أبناء جنسهم مالم يكن في حساب *

وأما ذلك العالم المحقق المتكلم بالصواب فالآخر أن لا ينجو من شرهم ويسلم من ضرهم * وأمام عرضه فيصير عرضة للشتم والتبذيع والتجهيل والتضليل فن ذاتي ينصب نفسه للإنكار على هذه البدعة ويقوم في الناس بقبطيل هذه الشنعة مع كون الدنيا مسؤولة وحب الشرف والمال يميل بالقلوب على كل حال فإذا نظر إليها المنصف بعين الانصاف هل يعذر سكوت علماء الاجتهداد على انكار بدعة التقليد مع هذه الأمور موافقة لأهلها على جوارها كلا والله فإنه سكوت تقية لاسكوت موافقة مرضية واكتنفهم سكوتهم عن التظاهر بذلك لا يتركون بيان ما أخذ الله عليهم بيانه فتارة يصرحون بذلك في مؤلفاتهم وتارة يلوحون به وكثير منهم يكتنون ما يصرح به من تحريم التقليد إلى ما بعد موته كاروبي^(١) والأوفوي عن شيخه الإمام ابن دقيق العيد أنه طلب منه ورقة وكتبهافي مرض موته وجعلها تحت فراشه فلما مات أخرجوها فاذاهى في تحريم التقليد مطالقا * ومنهم من يوضح

ذلك لأن يشق به من أهل العلم ولا يزالون متواترين لذلك فيما بينهم طبقة بعد طبقة يوسعه
السلف للخلف ويبينه الكامل للقصر وإن انت Hib ج ذلك عن أهل التقليد فهو
غير محتجب عن غيرهم * وقد رأينا في زماننا مشارينا المشتغلين بعلوم الاجتهاد
فلم يجد فيهم واحدا منهم يقول إن التقليد صواب ومنهم من صرخ بانكار التقليد
من أصله وإن كان في كثير من المسائل التي يعتقد بها المقلدون فوقع بينه وبين
أهل عصره قلاقل وزلازل ونالم من الامتحان ما فيه توقيف أجورهم * وهكذا
حال أهل سائر الديار في جميع الأعصار *

وبالجملة فهذا أمر يشاهده كل أحد في زمانه فانا لم نسمع بأن أهل مدينة من
المدن الإسلامية أجمعوا أمرهم على ترك التقليد واتباع الكتاب والسنّة لافى
هذا العصر ولا فيما تقدمه من العصور بعد ظهور المذاهب بل أهل البلاد الإسلامية
أجمع أكتـع مطبقون على التقليد * ومن كان منهم منتسـباً إلى العلم فهو أمان
يكون غلب عليه معرفة ما هو مقلـد فيه وهذا عند أهل التحقيق ليس من أهل
العلم وإما أن يكون قد اشـغل ببعض علوم الاجـتهاد ولم يتـأهل للنظر فوقـ تحت
رـبـقة التقـليـد ضـرـورة لا اختـيـارـاً * وإما أن يكون عـالـماـ مـبرـزاـ جـامـعاـ لـعـلـومـ
الاجـتهـاد فـهـذـاـ الذـىـ يـجـبـ عـلـيـهـ أـنـ يـتـكـلـمـ بـالـحـقـ وـلـاـ يـخـافـ فـيـ اللـهـ لـوـمـةـ لـائـمـ الاـ
لـسـوـغـ شـرـعـيـ وـأـمـانـ لـمـ يـكـنـ منـتـسـبـاـ إـلـىـ الـعـلـمـ فـهـوـ إـمـاـ عـامـيـ صـرـفـ لـاـ يـعـرـفـ التـقـليـدـ
وـلـاـ غـيـرـهـ وـأـنـاهـوـ يـنـتـمـيـ إـلـىـ إـلـاسـلـامـ جـلـهـ وـيـفـعـلـ كـاـيـفـلـهـ أـهـلـ بـلـدـهـ فـيـ صـلـاتـهـ وـسـارـ
عـبـادـتـهـ وـمـعـاـمـلـتـهـ فـهـذـاـ قـدـأـرـاحـ نـفـسـهـ مـنـ مـحـنـةـ التـعـصـبـ الـتـىـ يـقـعـ فـيـهاـ المـقـلـدـونـ
وـكـفـىـ اللـهـ أـهـلـ الـعـلـمـ شـرـهـ فـهـوـ لـوـاـزـعـهـ مـنـ نـفـسـهـ يـحـمـلـهـ عـلـىـ التـعـصـبـ عـلـيـهـمـ بـلـرـ بـعـاـ
نـفـخـ فـيـهـ بـعـضـ شـيـاطـيـنـ الـمـقـلـدـةـ وـسـعـيـ إـلـيـهـ بـعـلـمـاءـ الـاجـتـهـادـ خـفـلـهـ عـلـىـ أـنـ يـجـهـلـ عـلـيـهـمـ
بـعـاـيـوـ بـقـهـ فـيـ حـيـاتـهـ وـبـعـدـ هـمـاـهـ *

وـاماـ انـ يـكـونـ مـرـتـفـعـاـ عـنـ هـذـهـ الطـبـقـةـ قـلـيـلاـ فـيـكـونـ غـيرـمـشـتـغـلـ بـطـلـبـ الـعـلـمـ
لـكـنـهـ يـسـأـلـ أـهـلـ الـعـلـمـ عـنـ أـمـرـ عـبـادـتـهـ وـمـعـاـمـلـتـهـ وـلـهـ بـعـضـ تـمـيـزـ فـهـذـاـ هـوـ تـبـعـ لـمـنـ
يـسـأـلـهـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ انـ كـانـ يـسـأـلـ الـمـقـلـدـيـنـ فـهـوـ لـاـ يـرـىـ الـحـقـ الـاـفـيـ الـتـقـليـدـ وـانـ كـانـ
يـسـأـلـ الـجـهـتـهـدـيـنـ فـهـوـ يـعـتـقـدـانـ الـحـقـ مـاـ يـرـشـدـوـنـهـ إـلـيـهـ فـهـوـ مـعـمـعـ منـ غـلـبـ عـلـيـهـ مـنـ
الـطـافـقـتـيـنـ * وـإـمـاـ انـ يـكـونـ مـنـ لـهـ اـشـتـغـالـ بـطـلـبـ عـلـمـ الـمـقـلـدـيـنـ وـاـكـبـابـ عـلـىـ حـفـظـهـ
وـفـهـمـهـ وـلـاـ يـرـفـعـ رـأـسـهـ إـلـىـ سـوـاـهـ وـلـاـ يـلـتـفـتـ إـلـىـ غـيـرـهـ فـالـغالـبـ عـلـىـ هـوـلـاءـ التـعـصـبـ

المفترط على علماء الاجتہاد ورميهم بكل جحود ونقد وایهام العامة بأنهم مخالفون لامام المذهب الذى قد صاحت أذهانهم عن تصور عظيم قدره وامتلاة قلوبهم من هيبة من تقرر عندهم أنه في درجة لم تبلغها الصحابة - فضلاً عنمن بعدهم - وهذا وإن لم يصرحوا به فهو مانع كنه صدورهم ولا تنطق به ألسنتهم فمع ما قد صار عندهم من هذا الاعتقاد في ذلك الامام اذا بلغهم ان أحد علماء الاجتہاد الموجودين يخالفه في مسألة من المسائل كان هنا المخالف قد ارتكب أمر اشنيعاً وخالف عندهم شيئاً قطعاً وأخطأ خطأ لا يكفره شيء وإن استدل على ما ذهب إليه بالآيات القرآنية والأحاديث المتواترة لم يقبل منه ذلك ولم يرفع لما جاء به رأساً كائناً من كان ولا يزالون متقصين له بهذه الخلافة انتقاماً شديداً على وجه لا يستحلونه من الفسقة ولامن أهل البدع المشهورة كالخوارج والروافض وبغضونه بغضاً شديداً فوق ما يبغضون أهل الذمة من اليهود والمصارى * ومن ذكر هذا فهو غير محقق لأحوال هؤلاء *

وبالجملة - فهو عندهم ضال مضل ولا ذنب له إلا أنه عمل بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم واقتدى بعلماء الإسلام في أن الواجب على كل مسلم تقديم كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على قول كل عالم كائناً من كان *

ومن الم Crushers بهذه الأئمة الأربع فإنه قد صح عن كل واحد منهم هذا المعنى من طرق متعددة * قال صاحب الهدایة في روضة العلماء انه قيل لأبي حنيفة اذا اقلت قوله وكتاب الله يخالفه قال اتر كانوا قولى بكتاب الله فقيل له اذا كان خبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يخالفه قال اتر كانوا قولى بخبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فقيل له اذا كان قول الصحابي يخالفه فقال اتر كانوا قولى بقول الصحابي اه وقد روی عنه هذه المقالة جماعة من أصحابه وغيرهم

وذکر نور الدين السنہوری نحو ذلك عن مالک قال ابن مدینی في منسكه روينا عن معن بن عيسى (١) قال سمعت يقول إنما أنا بشر أخطئ وأصيبح فانظروا في رأي كل مواقف الكتاب والسنۃ فندوا به ومالم بموافقات الكتاب والسنۃ فاتركوه اه * ونقل الأجهوری (٢) والجوشی هذا الكلام وأقره في شرحهما على مختصر

(١) قوله قال سمعت الحرف في العبارة حذف ولم يسمه مالک اه

(٢) لعله الخرشی

خليل وقد روى ذلك عن مالك جماعة من أهل مذهبة وغيرهم
* وأما الإمام الشافعى فقد تواتر ذلك عنه تواترا لا ينفي على القصر فضلا عن كامل
فانه نقل ذلك عنه غالباً أتباعه ونقله عنه أيضاً جميع المترجمين له إلا من شد
* ومن جهة من روى ذلك البهقى فإنه ساق اسنادا إلى الربع قال قال سمعت
الشافعى وسأل رجل عن مسألة فقال يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه
قال كذا وكذا ففقال له السائل يا أبا عبد الله أنت تقول بهذا فار تعد الشافعى واصفر حال
لوجه وقال ويحك وأى أرض نقلنى وأى ساء نظرنى أذارو يت عن رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم شيئاً ولم أقل به نعم على الرأس والعين * وروى
البهقى أيضاً عن الشافعى انه قال اذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم فقولوا بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودعوا ما قلت
* وروى البهقى عنه أيضاً قال اذا حدث الثقة عن الثقة حتى يذهب إلى رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم فهو ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يترك لرسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث أبداً الا حديث وجد عن رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم حديث يخالفه وروى البهقى أيضاً عنده انه قال له رجل وقد روى حديثا
أنا أخذته فقال متى رویت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثاً صحيحاً
فلم آخذ به فأشهدكم ان عقلي قد ذهب *

وحكى ابن القيم في اعلام الموقعين ان الربع قال سمعت الشافعى يقول كل
مسألة يصح فيها الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند أهل النقل
بخلاف ما قلت فنان راجع عنها في حياته وبعد مماته * وقال سرملة بن يحيى قال
الشافعى ما قلت وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال بخلاف قولى فاصح
من حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم أولى ولا نقل دوني * وقال الحيدى (١) سأل
الرجل الشافعى عن مسألة فأفاته وقال قال النبي عليه السلام كذا وكذا فقال الرجل
أنت تقول بهذه يا أبا عبد الله فقال الشافعى أرأيت في وسطى زناراً أثراني خرجت من
الكنيسة أقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتقولى أنت تقول بهذه * أروى
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا أقول به اه ونقل امام الحرمين في نهايته عن
الشافعى أنه قال اذا صاح خبر يخالف مذهبى (٢) فاتبعوه واعلموا انه مذهبى اه وقد
روى نحو ذلك الخطيب وكذلك الذهبي في تاريخ الاسلام والنبلاء وغير هؤلاء

(١) قوله سأله الرجل لعله سأله اه (٢) فاتبعوه لعله يعني الخبر اه

من لا يأني عليه الحصر * وقال الحافظ ابن حجر في توكى التأسيس قد اشتهر عن الشافعى اذا صاح الحديث فهو مذهبى * وحكى عن السبكى أن له مصنفافى هذه المسألة * وأما الإمام أحذن حنبيل فهو أشد الآئمة الاربعة تنفيراً عن الرأى وأبعدهم عنه وألزمهم إلى السنة * وقد نقل عنه ابن القيم في مؤلفاته كاعلام الموقعين ما فيه التصريح بأنه لا يعمل على الرأى أصلاً * وهكذا نقل عنه ابن الجوزى وغيره من أصحابه وإذا كان من المانعين للرأى المنفرين عنه فهو قائل بما قاله الآئمة الثلاثة المقوولة نصوصهم على أن الحديث مذهبهم ويزيد عليهم بأنهم سوغوا الرأى فيما لا يخالف النص وهو منعه من الأصل * وقد حكى الشعراوى فى الميزان أن الآئمة الاربعة كاهم قالوا * اذا صاح الحديث فهو مذهبنا وليس لآحد قياس ولا جنة اه *

واذا تقر لك اجماع آئمة المذاهب الاربعة على تقديم النص على آراءهم عرفت أن العالم الذى عمل بالنص وترك قول أهل المذاهب هو المواقف لما قاله آئمة المذاهب والمقلد الذى قدم أقوال أهل المذاهب على النص هو المخالف لله ولرسوله ولا مام مذهبه ولغيره من سائر علماء الإسلام * واعمرى ان القلم جرى بهذه القول على وجل من الله وحياته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * فيقاله العجب أىحتاج المسلم في تقديم قول الله أو رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على قول أحد من علماء آئمه الى ان يعتصم بهذه النقول * يالله العجب أى مسلم ياتبس عليه مثل هذا حتى يحتاج الى نقل هؤلاء العلماء رحهم الله في أن أقوال الله وأقوال رسوله صلى الله عليه وآله وسلم مقدمة على أقوالهم (١) فان الترجيح فرع التعارض ومن ذاك الذى يعارض قوله قول الله أو قول رسوله صلى الله عليه وآله وسلم حتى يرجع الى الترجيح والتقدم * سبحانك هذا بهتان عظيم فلا حيا الله هؤلاء المقلدة الذين أجنوا الآئمة الاربعة الى التصريح بتقاديم أقوال الله ورسوله على أقوالهم لما شاهدوهم عليه من الغلو (٢) المتابه لغلو اليهود والنصارى في أخبارهم ورها بنهم *

(٢) وهو اراء الذين أجنونا الى نقل هذه الكلمات والافلام واضح لا يلتبس على أحد ولو فرضنا والعياذ بالله أن عالما من علماء الاسلام يجعل قوله كقول الله أو قول رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لـ كان كافرا مرتدا فضلاً عن أن يجعل قوله

(١) لم يأبه لغلو اليهود

(٢) وهو اراء الذين لعنهم هم الذين اه

(١) أقدم من قول الله ورسوله - فانا لله وانا اليه راجعون - ما صنعت هذه المذاهب
 بأهلها والى اى موضع آخر جتهم * وليت هؤلاء المقلدة الجناء الأجلاف نظروا
 بعين العقل اذ حرموا النظر بين العلم ووازنوا بين رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم وبين أئمة مذاهبهم وتصوروا وقوفهم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم فهل يخطر ببال من بقيت فيه من عقل هؤلاء المقلدين ان هؤلاء
 الائمه المتبعين عند وقوفهم المعروض بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 كانوا يردون عليه قوله أو يخالفونه بأقوالهم كلا والله بل هم أثق لله وأخشى له فقد
 كان أكابر الصحابة يتركون سؤاله صلى الله عليه وآله وسلم في كثير من الحالات
 هيبة وتعظيمًا وكان يعجبهم الرجل العاقل من أهل البدية اذا اوصى بسؤال رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم لاستفيدها بسؤاله كائنة في الصحيح وكانوا يقفون بين
 يديه كأن على رؤسهم الطير يرمون بأبصارهم إلى ما بين أيديهم ولا يرفعونها إلى
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احتشاماً وتكريماً وكانوا أحرق وأقل عند
 أنفسهم من أن يعارضوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما رأيهم وكان التابعون
 يتذمرون مع الصحابة بقربه من هذا الادب * وكذلك تابعوا التابعين كانوا
 يتذمرون (٢) من قريب من آداب التابعين مع الصحابة فاظننك أهلاً للمقلدة حضر
 إمامك بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * فإذا فاتك يامسكين الاهتداء
 بهدى العلم فلا يفوتك الاهتداء بهدى العقل فانك اذا استمعت بنوره خرجت
 من ظلمات جهنم إلى نور الحق * فإذا اعرفت ما قلناه عن أئمة المذاهب الاربعة
 من تقديم النص على آرائهم فقد قدمنا لك أيضاً حكاية الاجاع على منعهم التقليد
 وحذينا لك ما قاله الإمام أبو حنيفة وما قاله الإمام دار الهجرة مالك بن أنس من ذلك
 أولًا لك مما نقلناه قرباً ما يقوله الإمام محمد بن ادريس الشافعي من منع التقليد
 وقد قال المزني في أول مختصره مانسه اختصرت هذا من علم الشافعية ومن معنى قوله
 لا يقرأه على من أراده مع اعلامه بهيه عن تقليده وتقليد غيره لينظر فيه لدینه
 ويختاط في لنفسه اه فانظر ما نقله هنا الإمام الذي هو من أعلم الناس بمذهب
 الشافعى (٣) رح من تصريحه بمنع تقليده وتقليد غيره *

(١) أقدم من قول الله الخ لعل مراده أولى بالتقدير اه

(٢) من قريب من آداب الخ في العبارة قلة ولعلها يتذمرون باـ آداب قريبة من آداب
 التابعين اه (٣) رح نخت رحه الله

وأما الإمام أجد بن حنبل فالنصوص عنه في منع التقليد كثيرة * قال أبو داود قلت لأحمد الأوزاعي هو أتبع من مالك فقال لاتقلد دينك أحدًا من هؤلاء ماجاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه نحو ذبيه * وقال أبو داود سمعته يعني أجد بن حنبل يقول الاتباع أن يتابع الرجل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه ثم من هو من التابعين بخير أه فانظر كيف فرق بين التقليد والاتباع وقال لي أحدهم لاتقلدني ولما مالكا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا * وقال من قلة فقه الرجل أن يقلد دين الرجال * قال ابن القيم ولأجل هذا لم يمؤلف الإمام أجد كتاباً في الفقه وإنما دوافع أصحابه مذهبهم من أقواله وأفعاله وأجوانته وغير ذلك *

وقال ابن الجوزي في تلبيس أليس ﴿﴾ اعلم أن المقلد على غير شرط فيما يقلد وفي التقليد ابطال منفعة العقل ثم أطال الكلام في ذلك *

وبالجملة فنصوص أئمة المذاهب الأربع في المنع من التقليد وفي تقديم النص على آرائهم وآراء غيرهم لا تخفي على عارف من أتباعهم وغيرهم * وأمام نصوص سائر الأئمة المتبعين على ^(١) ذلك الأئمة من أهل البيت عليهم السلام فهـى موجودة في كتبهم معروفة قد نقلها العارفون بعذابهم عنهم * ومن أحب النظر في ذلك فليطالع مؤلفاتهم وقد جمع منها السيد العلامة الإمام محمد بن إبراهيم الوزير في مؤلفاته ما يشفي ويكتفى لاسيما في كتابه المعروف بالقواعد فإنه نقل الاجماع عنهم وعن سائر علماء الإسلام على تحريم تقليد الأموات وأطال في ذلك وأطاب وناهيك بالأمام الهادى يحيى بن الحسين فإنه الإمام الذى صار أهـل الديار اليمنية مقلدين له متبعين لمذهبـه من عصره وهو آخر ثلاثة إلى الآن مع أنه قد اشتهر عند أتباعه والمطلعـين على مذهبـه أنه صرحاً لا يقىـع عنده شك ولا شبـهـةـ بمنع التقليـد وهذه مقالة مشهورة في الـديار الـيـمنـيةـ يـعلـمـهاـ مـقلـدوـهـ فـضـلاـ عـنـ غـيرـهـ ولـكـثـمـ قـلـدوـهـ شـاءـ أـمـ أـبـيـ *

وقالوا قد قلدـوهـ وـانـ كانـ لا يـجوزـ ذـلـكـ عمـلاـ بـأـقاـلهـ بـعـضـ المـتأـخـرـينـ * أنه يـجوزـ تقـليـدـ الإمامـ الهـادـىـ * وـانـ منـعـ منـ التقـليـدـ * وهذاـ منـ أـغـربـ ماـ يـطـرقـ سـمعـكـ انـ كـنـتـ مـنـ يـنـصـفـ * وبـهـذاـ تـعـرـفـ أـنـ مـؤـلـفـاتـ أـتـيـاعـ الـإـمـامـ الـهـادـىـ

(١) على ذلك أخ لعمل الصواب فعلى ذلك الأئمة

في الأصول والفروع وان صرحو في بعضها بجواز التقليد فهو على غير مذهب امامهم وهذا كما وقع لغيرهم من أهل المذاهب * وقد كان أتباع هذا الامام في العصور السابقة وكذلك أتباع الامام الاعظم زيد بن علي عليه السلام فيهم انصاف لاسمه في فتح الاجتہاد وتسویغ دائرة باب التقليد وعدم قصر الجواز على امام معین کما يعرف ذلك من مؤلفاتهم بخلاف غيرهم من المقلدة فانهم أوجبوا على أنفسهم تقليد المعین واسترحووا الى أن باب الاجتہاد قد انسد وانقطع التفضل من الله به على عباده ولقنوا العوام الذين هم مشاركون لهم في الجهل بالمعارف العلمية ودونوا لهم في معرفة مسائل التقليد بأنه لا اجتہاد بعد استقرار المذاهب وانقراظ اهتمامها فضموا الى بدعتهم بدعة^(١) وشعروا شعوراً عليهم بشنعة وسجلا على أنفسهم الجهل فان من^(٢) يتجرى على مثل هذه المقالة وحكم على الله سبحانه بمثل هذا الحكم المتضمن^(٣) بتسييره عن الفضل على عباده بما أرشدهم اليه من تعلم العلم وتعليمه لا يعجز عن التجارؤ على أن يحكم على عباده بالأحكام الباطلة ويحازف في إبراده واصداره **«ويا الله الحجب ما قنع هؤلاء الجهلة»**^(٤) التوكاء بما هم عليه من بدعة التقليد التي هي ألم البدع ورأس الشنوع حتى سدوا على أمّة محمد صلى الله عليه وآله وسلم باب معرفة الشريعة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وأنه لا سبيل الى ذلك ولا طريق حتى كان الافهام البشرية قد تغيرت والعقول الانسانية قد ذهبت وكل هذا حرص منهم على أن تم بدعة التقليد كل الامة وان لا يرتفع عن طبقتهم السافلة أحد من عباد الله * وكان هذه الشريعة التي بين أظهرنا من كتاب الله وسنة رسوله قد صارت مفسوخة والناسخ لها ما يبتدعوه من التقليد في دين الله فلا يعمل الناس بشئ مما في الكتاب والسنّة بل لشريعة لهم إلا ما قد تقرر في المذاهب **﴿أذبهما الله﴾** فان يوافقها ما في الكتاب والسنّة فيها ونعمت والعمل على المذاهب لا على ما وافقها^(٥) منها وان يخالفها أحد هما أو كلاهما فلا عمل عليه ولا يحل التمسك به هذا حاصل قوله ومفاده ويت قصيدهم و محل نشيدهم ولكنهم رأوا التصریح بمثل هذا يستنکره قلوب العوام فضلا عن الخواص وتقشعر منه جلودهم وترجف له فأثذتهم فعدوا عن هذه العبارة الكفرية **﴿والمقالة الجاهلية الى ما يلاقيها في المراد ويوافقها في المفاد﴾** واكثنه ينفق على العوام بعض نفاق

(١) لعلها وشعروا شعوراً اه (٢) لعلها يجرأ اه

(٣) الاولى حذف الباء (٤) لعلها التوكاء (٥) الصواب منها

فقالوا قد انسدباب الاجتهاد * ومعنى هذا الانسداد المفترى والكذب البحث
 أنهم يبق في أهل هذه الأمة الإسلامية من يفهم الكتاب والسنة وإذا لم يبق من هو
 كذلك لم يبق سبيلاً لهما وإذا انقطع السبيل اليهما فكم حكم فيهما لا عمل عليه
 والالتفات اليه سواء وافق المذهب أو خالفه لانه لم يبق من يفهمه ويعرف معناه
 الى آخر الدهر * فـ كذبوا على الله وادعوا عليه سبحانه أنه لا يسكن من أن
 يخلق خلقاً يفهمون ما شرع لهم وتعبدهم به حتى كأن ما شرع لهم من كتابه وعلى
 لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ليس بشرع مطلق بل شرع مقيد مؤقت الى
 غاية هي قيام هذه المذاهب وبعد ظهورها لا كتاب ولا سنة بل قد حدث من
 يشرع هذه الأمة شريعة جديدة ويحدث لها ديناً آخر وينسخ بعدها من الرأي
 وما نظره منظن ما يقدمه من الكتاب والسنة وهذا * وإن أنكروه بالاستناد
 فهو لازم لهم لا يحيص لهم عنه ولا يهرب والآفأى معنى لقوفهم قد انسدباب الاجتهاد
 ولم يبق الاخرج التقليد فاتهم ان أقرروا بأنهم قاتلوا بهذا لزمهم الاقرار عما ذكرناه
 وعنده ذلك تأول عليهم (اتخذوا أخبارهم ورعباً من دون الله) وإن
 أنكروا القول بذلك وقالوا باب الاجتهاد مفتوح والتمسك بالتقليد غير حتم لهم فـ
 بالـ سـ كـمـ يـالـوـ كـاهـ تـرـمـونـ كـلـ مـنـ عـمـلـ بـالـكـتـابـ وـالـسـنـةـ وـأـخـذـ دـيـنـهـ مـنـهـماـ بـكـلـ
 حـجـرـ وـمـدـرـ وـتـسـتـحـلـونـ عـرـضـهـ وـعـقـوـبـهـ وـتـجـلـبـوـنـ عـلـيـهـ بـخـيـلـكـمـ وـرـجـلـكـمـ *
 وقد عـلـمـواـ وـعـلـمـ كـلـ مـنـ يـعـرـفـ مـاـهـمـ عـلـيـهـ *ـ آـنـهـ مـصـمـمـوـنـ عـلـىـ تـغـايـرـ بـابـ
 الـاجـهـادـ وـانـقـطـاعـ السـبـيلـ إـلـىـ مـعـرـفـةـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ فـلـزـمـهـ مـاـذـ كـرـنـاهـ بلاـ تـرـددـ
 فـانـظـرـأـيـهـاـ الـمـنـصـفـ مـاـحـدـثـ بـسـبـبـ بـدـعـةـ الـتـقـلـيـدـ مـنـ الـبـلـاـيـاـ الـدـيـنـيـةـ وـالـرـزـاـيـاـ الشـيـطـانـيـةـ
 فـانـهـذـهـ الـمـقـالـةـ بـخـصـوـصـهـ *ـ أـعـنـىـ اـنـسـدـابـ الـاجـهـادـ لـوـمـ يـحـدـثـ مـنـ مـفـاسـدـ الـتـقـلـيـدـ
 الـاهـيـ لـكـانـ فـيـهاـ كـفـاـيـةـ وـنـهـاـيـةـ فـانـهـاـ حـادـثـ رـفـعـتـ الشـرـعـةـ بـأـسـرـهـاـ وـاسـتـلزمـتـ
 نـسـخـ كـلـ اللهـ وـرـسـوـلـ وـتـقـدـيمـ غـيرـهـمـ وـاسـقـدـالـ غـيرـهـمـ بـهـماـ

يـانـاعـيـ الـاسـلامـ قـمـ وـانـعـهـ *ـ قـدـ زـالـ عـرـفـ وـبـدـامـ كـرـ

ومـاـذـ كـرـنـاـيـهـاسـبـقـ مـنـ آـنـهـ كـانـ فـيـ الـزـيـدـيـةـ (١)ـ وـالـهـدـوـيـهـ فـيـ الـدـيـارـ الـمـيـنـيـةـ اـنـصـافـ
 فـهـذـهـ الـمـسـأـلـةـ بـفـتـحـ بـابـ الـاجـهـادـ فـذـلـكـ اـنـهـاـوـ فـيـ الـازـمـنـةـ الـسـابـقـةـ كـاـقـرـنـادـ فـيـهاـ
 سـلـفـ *ـ وـأـمـاـقـيـهـذـهـ الـأـزـمـنـةـ فـقـدـأـدـرـ كـنـاـمـهـمـ مـنـ هـوـأـشـدـ تـعـصـبـاـمـنـ غـيرـهـمـ فـانـهـمـ

اذا اسمعوا برجل يدعى الاجتهد ويأخذ دينه من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم قاموا عليه قياماً تبكي عليه عيون الاسلام واستحلوا منه مالا يستحلوه من أهل الذمة من الطعن والاعن والتفسيق والتفكيك والهجم عليه الى دياره ورجمه بالاجبار والاستظهار وتهتك حرمه وتعلم يقيناً ولا يضطههم سوط هيبة الخلافة اعز الله اركانها وشيد سلطانها لاستحلوا اراقة دماء العاملة المتنمرين الى الكتاب والسنة وفعلوا بهم ما لا يفعلن به اهل الذمة وقد شاهدنا من هذا مالا يتسع المقام لبسطه *

والسبب في بلوغهم هذا المبلغ الذي ماتبلغ غيرهم } أن جماعة من شياطين المقلدين الطالبين لفوات الدين يوهمون العوام الذين لا يفهمون من الاجناد والسوق ونحوهم بأن المخالف لما قد تقرر بينهم من المسائل التي قد قلدوا فيها هو من المنحرفين عن أمير المؤمنين على بن أبي طالب كرم الله وجهه وأنه من جملة المبغضين له الدافعين تفضله وفضائله المعاندين له وللامامة من أولاده فإذا سمع منهم العامي هذامع ماقدار تذكر في ذهنه من كون هؤلاء المقلدة هم العلماء المبرزون لما يبره من زبدهم والمجتمع عليهم وتصدرهم للفتيا والقضاء - حسب ما ذكرناه سابقاً - فلا يشك ان هذه المقالة صحيحة وان ذلك العالم العامل بالكتاب والسنة من أعداء القرابة فيقوم بمحمية جاهلية صادرة عن واهمة دينية قد ألقاها اليه من قدمنا ذكرهم ترويجاً لبدعتهم وتنفيذًا لجهلهم وقصورهم على من هو أجهل منهم وانما أوهموا على العوام بهذه الدقيقة الابليسية لما يعلمونه من أن طبائعهم محبولة على التشجيع الى حد يقتصر عنده الوصف حتى لو ان أحدهم سمع التقصص بالجناب الاهي والجناب النبوى لم يغضب له عشر معشار ما يغضبه إذا سمع التقصص بالجناب العلوى بمجرد الوهم والايهام الذي لاحقيقة له *

فيهذه التریعة الشيطانية والدیسیسیة الابليسیة صار علماء الاجتهد في القطر الینی فمحنة شديدة بالعامة والذنب كل الذنب على شياطين المقلدة فانهم هم الداء العضال والسم القتال ولو كان للعامة عقول لم يخف عليهم بطلان تلبیس شياطين المقلدة عليهم فان من عمل شيئاً من عباداته ومعاملاته بنص الكتاب والسنة لا يخطر ببال من له عقل ان ذلك يستلزم الانحراف عن على رضى الله عنه وأين هذا من ذلك؟ ولكن العامة فدضمو الى فقدان العلم فقدان العقل لا سيما في أبواب الدين

وعند تبليس الشياطين (فانا نه وانا اليه راجعون) ماللعامنة الذين قد أظلمت
 قلوبهم لفقدان نور العلم وللاعتراض على العلامة والتحكم عليهم * وما بال هذه
 الأزمة جاءت بما لم يكن في حساب فان المعروف من خلق العامة في جميع الأزمنة
 انهم يبالغون في تعظيم العلماء الى حد يقص عنهم الوصف وربما ازدحوا عليهم
 للتبرك بتقبيل أطرافهم ويستجibون منهم الدعاء ويقررون بأنهم حجج الله على
 عباده في بلاده ويطبعونهم في كل ما يأمر ونهم به ويبذلون أنفسهم وأموالهم بين
 أيديهم لاجرم جلهم على هذه الأضاليل الشيطانية والأخلاق الجاهلية أليس
 المقلدة بالنريعة التي أسلفتا يابانها — فانظر هل هذه الافعال الصادرة من مقلدة
 اليه هى أفعال من يعترف بأن باب الاجتهاد مفتوح الى قيام الساعة وان تقليد
 المجتهدين لا يجوز لمن بلغ رتبة الاجتهاد وان رجوع العالم الى اجتهاد نفسه بعد احراره
 للاجتهاد ولو في فن واحد ومسألة واحدة كما صرحت لهم بذلك المؤلفون لفقه الائمة
 وحرر وفى الكتب الاصولية والفروعية — كلام والله بل هو صنع من يعادى
 كتاب الله وسنة رسوله والطالب لها والراغب فيها وينهى الاجتهاد ويوجب التقليد
 ويحول بين المشرعين والشريعة ويحيلها عليهم فيما وادرا كما كان صنه غيرهم
 من مقلدة سائر المذاهب بل زادوا عليهم في الغلو والتعصب بما قدمن ذكره *

ومع هذا فالائمة قد صرحو في كتبهم الفروعية والاصولية بتعداد علوم
 الاجتهاد وانها خمسة وانه يكفي المجتهد في كل فن مختصر من المختصرات وهو لاء
 المقلدة يعلمون أن كثيرا من العلماء العالمين بالكتاب والسنة المعاصرین لهم
 يعرفون من كل فن من الفنون الخمسة أضعاف القدر المعتبر ويعروفون علوما غير
 هذه العلوم * وهم وان كانوا جهالا لا يعرفون شيئا من المعرف لكونهم يسألون
 أهل العلم عن مقدار العلماء فيفيدونهم ذلك *

وبهذا تعرف أنه لا حامل لهم على ذلك الاجمود التعصب لمن قبلوه وتجاوز
 الحدف تعظيمه وامتثال رأيه على حد لابوصفت عندهم للصحابة بل لا يوجد عندهم
 لكلام الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم * أخرج البهقي وابن عبد البر عن
 حذيفة بن اليهان انه قيل له في قوله تعالى (اتخذوا أخبارهم ورهبوا بهم أربابا من
 دون الله) أكانوا يعبدونهم فقال لا ولكن يحذرون لهم الحرام فيحذرون ويحرمون
 عبادهم الحلال فيحرمونه فصاروا بذلك أربابا * وقد روى نحو ذلك مرفوعا

من حديث ابن حاتم كما قال البهق * وأخرج نحو هذا التفسير ابن عبد البر عن بعض الصحابة بأسناد متصل به قال أما انهم لوا مروهم أن يعبدوهم ما أطاعوهم ولكنهم أمرتهم بذم اوا حللا الله حراما وحرامه حلالا فأطاعوهم فكانت تلك الربوبية * وفي قوله تعالى (وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنما وجدنا آباءنا على أمة وإن على آثارهم مقتنون قال أولوجئتمكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم) فاستروا الاقداء بما بهم قالوا (إنما بما أرسلت به كافرون) وقال عزوجل (إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا واروا العذاب وتقطعت بهم الأسباب وقال الذين اتبعوا لأن لنا كرامة فنتبرأ منها كذلك يربهم الله أعمالهم حسرات عليهم وماهم بخارجين من النار) وقال الله عزوجل (ماهـذه التماثيل التي أنت لها عاكفون قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين) وقال (إنما أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيل) فهذه الآيات وغيرها مما ورد في معناه ناعية على المقلدين ما هم فيه وهي وإن كان تنزيلاً لها في الكفار لكنه قد صح تأويتها في المقلدين لاتحاد العلة وقد تقرر في الأصول أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وأن الحكم يدور مع العلة وجوداً وعدماً * وقد احتج أهل العلم بهذه الآيات على إبطال التقليد ولم يعنهم من ذلك كونها نازلة في الكفار * وأخرج ابن عبد البر بأسناد متصل عن معاذ رضي الله عنه أنه قال وراءكم فتن يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن حتى يقرأ المؤمن والمنافق والمرأة والصبي والأسود والأجر فيوشك أحدهم أن يقول قد فرقنا في القرآن فما اظن يتبعوني حتى أبتدع لهم غيره فإذا كنتم ما بتدع فان كل بدعة ضلالة * وأخرج أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ويل للتابع من عثرات العالم قيل كيف ذلك قال يقول العالم شيئاً برأيه ثم يجد من هو أعلم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منه فيترك قوله ثم يمضى الاتباع * وأخرج أيضاً عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال يا كثيل إن هذه القلوب أوعية خيرها أو عي للخــير والناس ثلاثة فعالــر بــاني ومتــعلم عــلى ســبيل نــجــاة وهمــجــ رــعــاع أــتــبــاع كــل نــاعــق لمــيــســ تــضــيــفــوا بــنــورــالــعــلــم وــلــمــيــلــجــحــوا إــلــى زــكــنــ وــنــيــق * وأخرج عنه أيضاً انه قال إــيــاــكمــ والاستنان بالرجال فــانــ الرــجــل يــعــمل بــعــمــل أــهــلــالــجــةــ ثمــ يــنــقــلــ لــعــلــمــ اللهــ فــيــهــ بــعــمــلــ أــهــلــالــنــارــ فيماــتــ وــهــوــمــ أــهــلــالــنــار * وأخرج عن ابن مسعود انه قال ألا لا يقلدن أحدكم

دینه ان آمن آمن و ان کفر کفر فانه لا أسوة في الشر *

وروى ابن عبد البر بأسناده الى عوف بن مالك الاشجعى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم ﴿ تفرق أمتي على بعض وسبعين فرقة أعظمها فتنـة قوم يقيسون الدين برأيهم يحرمون ما أحل الله ويحلون به ما حرم الله ﴾ وأخرج البهق أيضا قال ابن القيم بعد اخراجـه من طرق وهؤلاء بعـين رجال اـسنـادـه كـاـلـهـمـ ثـقـاتـ حـفـاظـ الـاجـرـيرـ بـعـثـانـ فـاـنـهـ كـاـنـ مـنـ حـرـفـاـ عنـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ وـمـعـهـذـاـ اـحـتـجـ بـهـ الـبـخـارـىـ فـىـ صـحـيـحـهـ وـقـدـ روـىـ عـنـهـ أـنـهـ بـرـأـيـهـ اـنـسـبـهـ مـنـ الـاـخـرـافـ * وـرـوـىـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ بـأـسـنـادـهـ إـلـىـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ فـقـالـ ﴿ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ تـعـمـلـ هـذـهـ الـأـمـةـ بـرـهـةـ بـكـتـابـ اللـهـ وـبـرـهـةـ بـسـنـةـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ ثـمـ يـعـمـلـونـ بـالـرـأـيـ فـاـذـفـعـلـوـاـذـلـكـ فـقـدـ ضـلـوـاـ ﴾ وأـخـرـجـهـ أـيـضاـ بـأـسـنـادـ آـخـرـفـيـهـ جـبـارـةـ بـنـ الـمـغـلـسـ وـفـيـهـ مـقـالـ وـرـوـىـ أـيـضاـ بـأـسـنـادـ إـلـىـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ أـنـهـ قـالـ وـهـوـ عـلـىـ الـمـنـبـرـ يـأـيـهـاـ النـاسـ أـنـ الرـأـيـ أـنـاـ كـاـنـ مـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ يـقـيـنـاـ لـاـنـ اللـهـ كـاـنـ يـرـيـهـ وـأـنـاـ هـوـمـاـ بـالـظـنـ وـالتـكـلـفـ *

وـأـخـرـجـهـ أـيـضاـ الـبـهـقـ فـىـ الـمـدـخـلـ وـرـوـىـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ بـأـسـنـادـهـ إـلـىـ عـمـرـ أـيـضاـ أـنـهـ قـالـ أـهـلـ الرـأـيـ أـعـدـاءـ السـنـنـ أـعـيـتـهـمـ الـأـحـادـيـثـ أـنـ يـعـوـهـاـ وـتـفـلـتـ عـنـهـمـ أـنـ يـرـوـهـاـ فـاـتـقـواـ الرـأـيـ * وـرـوـىـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ بـأـسـنـادـهـ إـلـىـ أـيـضاـ قـالـ اـتـقـواـ الرـأـيـ فـىـ دـيـنـكـ وـرـوـىـ عـنـهـ أـيـضاـ قـالـ أـنـ أـصـحـاـبـ الرـأـيـ أـعـدـاءـ السـنـنـ أـعـيـتـهـمـ أـنـ يـحـفـظـوـهـاـ وـتـفـلـتـ عـنـهـمـ أـنـ يـعـوـهـاـ وـاستـحـيـوـاـ حـيـنـ يـسـأـلـوـاـ أـنـ يـقـولـوـاـ لـاـ نـعـلـمـ فـعـارـضـوـاـ السـنـنـ بـرـأـيـهـ فـاـيـاـكـ وـإـيـاهـ * وأـخـرـجـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ بـأـسـنـادـهـ إـلـىـ اـبـنـ مـسـعـودـ قـالـ لـيـسـ عـامـ الـذـيـ بـعـدـ شـرـ مـنـ لـاـ أـقـولـ عـامـ أـبـرـ منـ عـامـ وـلـاـ عـامـ أـخـصـ بـمـ عـامـ وـلـاـ أـمـرـ خـيـرـ مـنـ أـمـرـ وـلـكـنـ ذـهـابـ خـيـارـكـ وـعـلـمـاـنـكـ ثـمـ يـحـدـثـ قـوـمـ يـقـيـسـونـ الـأـمـرـ بـرـأـيـهـ فـيـهـمـ الـإـسـلـامـ وـيـنـتـلـمـ * وأـخـرـجـ الـبـهـقـ بـأـسـنـادـ رـجـالـهـ ثـقـاتـ * وأـخـرـجـ أـيـضاـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ قـالـ اـنـجـاـهـوـ كـتـابـ اللـهـ وـسـنـةـ رـسـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ وـسـلـمـ فـنـ قـالـهـ بـعـدـ ذـلـكـ بـرـأـيـهـ فـاـ أـدـرـىـ أـفـيـ حـسـنـاتـهـ أـمـ فـيـ سـيـئـاتـهـ * وأـخـرـجـ أـيـضاـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـمـ أـنـهـ قـالـ تـعـتـعـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ قـالـ عـرـوـةـ نـهـيـ أـبـوـ بـكـرـ وـعـمـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـمـ عـنـ الـمـتـعـ فـقـالـ اـبـنـ عـبـاسـ أـرـاـهـ سـيـهـلـكـونـ هـقـولـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ وـتـقـولـ قـالـ أـبـوـ بـكـرـ

و عمر * وأخرج أيضا عن أبي الدرداء رضي الله عنه انه قال من يعذرني من معاوية أحدهما عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويخبرني برأيه * ومثله عن عبادة رضي الله عنه * وأخرج أيضا عن عمر رضي الله عنه قال ﴿السنة ماسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تجعلوا خطأ الرأي سنة للإمام﴾ * وأخرج أيضا عن عروة بن الزبير انه قال لم يزل أمر بن إسرائيل مستقيحا حتى أدركه فيهم المؤمنون أبناء سبايا الأمم فأخذوا فيهم بالرأي فأضلوا بني إسرائيل * وأخرج أيضا عن الشعبي انه قال إياكم والمقاييس فوالذي نفسى بيده لئن أخذتم بالمقاييس لتحولن الحرام واتحرر من الحلال ولكن ما بلغكم من حفظ عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاحفظوه * وروى ابن عبد البر أيضا في ذم الرأي والتبرى منه والتنفير عنه بكلمات تقارب هذه الكلمات عن مسروق وابن سيرين وعبد الله ابن المبارك وسفيان وشريح والحسن البصري وابن شهاب

وذكر الطبرى في كتاب تهذيب الآثار له باسناده إلى مالك * قال قال مالك قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿وقدم هذا الامر واستكمel﴾ فإنه ينبغي ان تتبع آثار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا تتبع الرأى فانه متى اتبع الرأى جاء رجل آخر أقوى في الرأى منك فاتبعه فأنت كلما جاء رجل عليك اتبعته أرى هذا لا يتم * وروى ابن عبيد البر عن مالك بن دينار انه قال لقتادة ﴿أندرى أى علم رعوت فت بين الله وعباده﴾ فقلت هذا لا يصلح وهذا يصلح وروى ابن عبد البر أيضا عن الأوزاعى انه قال عليك بالآثار من سلف وان رفضك الناس واياك وآراء الرجال وان زخرفوا لك القول * وروى أيضا عن مالك أنه قال ماعلمته فقل به ودل عليه ومالم تعلم فاستكت وياك ان تقلد الناس قلادة سوء وروى أيضا الفuzzi انه دخل على مالك فوجده يبكي فقال وما الذي يبكيك فقال يا ابن قعنبل أن الله على ما فرط مني ليقني جلدتك بكل كلمة تكلمت بها في هذا الامر سوطا ولم يكن فرط مني ما فرط من هذا الرأى وهذه المسائل وقد كان لى سعة فيما سبقت اليه *

وروى أيضا عن سحنون انه قال * ما أدرى ما هذا الرأى الذي سفكته الدماء واستحلت به الفروج واستحقت به الحقوق * وروى أيضا عن أيوب انه قيل له مالك لا تنظر في الرأى فقال أيوب قيل للحاج مالك لا تجتر قال أكره مضغ الباطل

وروى عن الشعبي أياً أنه قال والله لقد بغض إلى هؤلاء القوم المسجد حتى
هو بغض إلى من كانة دارى قيل لهم ^(١) من هم * قال هؤلاء الأرائيون وكان
في ذلك المسجد الحكم وحاجد وأصحابه ما * وذكر ابن وهب أنه سمع ما كا يقول لم
يكن من أمر الناس ولا من مضى من سلفنا ولا دركت أحداً قد تى به يقول في شيء هذا
حرام وهذا حلال ما كانوا يجتزوون على ذلك وإنما كانوا يقولون * ذكره هذا وزرى
هذا حسناً وينبغى هذا ولا نرى هذا . وزاد بعض أصحاب مالك عنه في هذا الكلام
أنه قال * ولا يقولون هذا حلال وهذا حرام أما سمعت قول الله عز وجل (قل أرأيت
ما أنزل الله لكم من رزق فعملتم منه حلالاً وحراماً) ^(٢) قل آللأذن لكم أم على الله
تفترون) الحلال ما أحله الله ورسوله . والحرام ما حرم الله ورسوله * وروى ابن
عبد البر أيضاً عن أبي جدين حنبيل أنه قال رأى الأوزاعي ورأى مالك ورأى أبي حنيفة
كاه رأى وهو عندي سواء وإن الجنة في الآثار * وروى أيضاً عن سهل بن عبد الله
التستري أنه قال ما أحدث أحرشياً في العلم الاستئل عنه يوم القيمة فان وافق السنة
سلم والافهو العطب * وقال الشافعى في تفسير البدعة المذكورة في الحديث الثابت في
الصحيح من قوله صلى الله عليه وآله وسلم (خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى
محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشر الأمور محدثتها وكل بدعة ضلاله) إن المحدثات من
الأمور ضرر بان * أحدثها ما أحدث يخالف كتاباً أو سنة أو آمراً أو إجماعاً فهذه البدعة
الضلاله . والثانية ما أحدث من الخير لخلاف في ملء واحد من هذه الأمة وهذه محدثة غير
مدحومة * وقد قال عمر رضى الله عنه في قيام شهر رمضان نعمت البدعة هذه * وأخرج
البيهقي في المدخل عن ابن مسعود انه قال (اتبعوا ولا تبدعوا فقد كفيفكم) وأخرج
أيضاً عن عبادة بن الصامت قال (سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول
يكون بعدى رجال يعرفونكم ماتنكرون وينكرون عليكم ما تعرفون فلا طاعة
لمن عصى الله ولا تعلموا برأكم) وأخرج عن عمر أنه قال (اتقوا الرأى في دينكم)
وأخرج عنه أيضاً بسندر رجال ثقات انه قال (يا أيها الناس اتهموا الرأى على الدين)
وأخرج أيضاً عن على بن أبي طالب أنه قال (لو كان الدين بالرأى لكان باطن الخفين
أحق بالمسح من ظاهرهما ولكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمسح
على ظاهرهما) وهو أثر مشهور أخرجه غير البيهقي أيضاً * وأخرج البيهقي أيضاً يفيد

(١) صواب له (٢) النلاوة حراماً وحالاً

الارشاد الى اتباع الاثر والتنفير عن اتباع الرأى عن ابن عمر وابن سيرين والحسن
 والشعبي وابن عوف والاذواني وسفیان الثوری والشافعی وابن المبارك وعبدالعزيز
 ابن أبي سلمة وأبی حنيفة وحیی بن آدم ومجاہد * وأخرج أبو داود وابن ماجه والحاکم
 من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال
 ﴿العلم ثلاثة فاسوی ذلك فضل آية حكمة وسنة قاعدة وفرصة عادلة﴾ وفي اسناده
 عبد الرحمن بن زيد الافريقي وعبد الرحمن بن رافع وفيهم ماقال * قال ابن عبد البر
 السنة القاعدة الثابتة الدائمة المحافظ عليها معمولاً بها لقيام إسنادها * والفرصة
 العادلة المساوية للقرآن في وجوب العمل بها وفي كونها صدقاً وصواباً * وأخرج
 الديامي في مسند الفردوس وأبو نعيم والطبراني في الأوسط والخطيب والدارقطني
 وابن عبد البر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما موقوفاً ﴿العلم ثلاثة
 أشياء كتاب ناطق وسنة ماضية ولا أدرى﴾ واسناده حسن * وأخرج ابن عبد البر
 عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ﴿إنما الأمور ثلاثة
 أمر تبين لك رشده فاتبعه وأمر تبين لك زيفه فاجتنبه وأمر اختلف فيه فكله
 إلى عالم﴾ * واحاصل ان كون الرأى ليس من العلم لا خلاف فيه بين الصحابة
 والتبعين وتبعيهم قال ابن عبد البر ولا أعلم بين متقدمي علماء هذه الأمة
 وسلفها خلافاً ان الرأى ليس بعلم حقيقة وأما أصول العلم فالكتاب والسنة اهـ
 وقال ابن عبد البر حد العلم عند العلماء والمتكلمين في هذا المعنى هو ما سبقته
 وتبينه وكل من استيقن شيئاً أو تبينه فقد عالمه * وعلى هذا من لم يستيقن الشيء وقال
 به تقليداً فلم يعلم * والتقليد عند جماعة العلماء غير الاتباع لأن الاتباع هو أن تتبع
 القائل على ما بان لك من فضل قوله وصححة مذهبـه * والتقليد أن تقول بقوله وأنت
 لا تعرفه ولا وجـه القول ولا معناه وتأتي من سواه * وان تبين لك خطـوه فتتبعـه مهابة
 خلافـه وأنـت قد بـان لك فـسادـقولـه وهذا يحرـم القـولـ بهـ في دـينـ اللهـ سبحانهـ وـتعـالـيـ اـهـ
 وما يـدلـ علىـ ماـ أـجـعـ عـلـيـ السـلـفـ مـنـ أـنـ الرـأـىـ لـيـسـ بـعـلـمـ قـوـلـ اللهـ عـزـ وـجـلـ
 (فـانـ تـنـازـعـتـ مـفـهـومـهـ فـرـدـوـهـ إـلـىـ اللهـ وـرـسـوـلـ)ـ قـالـ عـطـاءـ بـنـ أـبـيـ رـبـاحـ وـمـيمـونـ بـنـ
 مـهـرـانـ وـغـيـرـهـاـ الرـدـالـىـ اللهـ هـوـ الرـدـالـىـ كـتـابـهـ وـالـرـدـ إـلـىـ رـسـوـلـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ
 وـسـلـمـ هـوـ الرـدـالـىـ سـنـتـهـ بـعـدـ مـوـتـهـ * وـعـنـ عـطـاءـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ (أـطـيـعـوـ اللـهـ وـأـطـيـعـوـ
 الرـسـوـلـ)ـ قـالـ طـاعـةـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ اـتـبـاعـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ (أـوـلـىـ الـأـمـرـ مـنـكـ)ـ قـالـ أـوـلـاـ الـعـلـمـ

والفقه * وكذا قال مجاهدو يدل على ذلك من السنة حديث العر باض بن ساريه وهو ثابت في السنن ورجال الرجال الصحيح قال (وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موعدة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقلنا يا رسول الله ان هذه موعدة موعد فإذا تمهد الميافع قال تركتكم على البيضاء ليها كنهاره لا يغوغ عنها بعدى إلا هالك ومن يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بعذر فتم من سنن وسنة العلماء المحدثين الراشدين وعليكم بالطاعة وإن كان عبداً جبشاً عضواً عليهم بالتواجد إنما المؤمن كأجل الألف كلاماً قيداً نقاد) * وأخرجه أيضاً ابن عبد البر بساند صحيح وزاد (وابا يكم ومحدثات الأمور فان كل بدعة ضلاله) * وفي رواية وابا يكم ومحدثات الأمور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله

* والأحاديث في هذا الباب كثيرة جداً ويكتفى في دفع الرأي وأنه ليس من الدين قول الله عز وجل (اليوم أكلت لكم دينكم وأتمت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) فإذا كان الله قد أكل دينه قبل أن يقبض نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فما هذا الرأي الذي أحدهما أهله بعد أن أكل الله دينه إن كان من الدين في اعتقادهم فهو لم يكمل عندهم الإبراء لهم * وهذا فيه رد للقرآن وإن لم يكن من الدين فأى فائدة في الاشتغال بما ليس من الدين

وهذه حجة قاهرة ودليل عظيم لا يمكن صاحب الرأي ان يدفعه بداعم أبداً فاجعل هذه الآية الشريفة أول ما تصل به وجوه أهل الرأي وترغم به آنافهم وتدحض به حجتهم فقد أخبرنا الله في محكم كتابه أنه أكل دينه ولم يمتنع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا بعد أن أخبرنا به هذا الخبر عن الله عز وجل * فمن جاءنا بالشئ من عند نفسه وزعم أنه من ديننا قلنا له الله أصدق منك فاذهب فلا حاجة لنا في رأيك ولست المقلدة فهموا بهذه الآية حق الفهم حتى يستريحوا ويتركوا * ومع هذا فقد أخبرنا في كتابه أنه أحاط بكل شيء علماً فقال (ما فرطنا في الكتاب من شيء) * وقال تعالى (ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة) ثم أمر عباده بالحكم بكتابه فقال (وأن تحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم) * وقال (إنا ننزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصياً) وقال (إن الحكيم إلا الله يقص الحق وهو خير الفاصلين) وقال (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون - أنزل الله فأولئك هم الكافرون - ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون -

ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) وأمر عباده أياضًا في محكم كتابه
 بابناع ماجاء به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال سبحانه (وما آتاكم الرسول
 نفذوه وما منها كم عنهم فاتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب - قل إن كنتم تحبون
 الله فانبئوني بمحببكم الله) وقال (وطيعوا الله والرسول لعلكم ترجون) وقال
 (أطيعوا الله والرسول فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين) وقال (ومن يطع الله
 والرسول فأولئك مع الذين أئم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
 وحسن أولئك رفيقا) وقال (ومن يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما
 أرسلناك عليه سمع حفيظا) وقال (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول
 وأولى الأمور منكم فان تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تومنون بالله
 واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا) وقال (ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات
 تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذاك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتجدد
 حدوده يدخله ناراً أخالداً فيها ولعذاب مهين) وقال (وطيعوا الله وأطيعوا الرسول
 واحدروا فان توليت فاعملوا أعمالاً على رسولنا البلاغ المبين) وقال (وطيعوا الله
 ورسوله إن كنتم مؤمنين) وقال (وطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتقشوا
 وتذهب ريحكم واصبروا ان الله مع الصابرين) وقال (قل أطيعوا الله وأطيعوا
 الرسول فان تولوا فانما علىكم ما حملتم وان تعطيوه تهتمدوا واما على الرسول
 إلا البلاغ المبين) وقال (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الرسول لعلكم
 ترجون) وقال (ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً) وقال تعالى (يا أيها
 الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم) وقال تعالى (اما
 كان قول المؤمنين اذ ادعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا اسمعوا واطعنوا
 وأولئك هم المفاحرون) وقال (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) والاستفتار
 على الاستدلال على وجوب طاعة الله ورسوله لا يأتى بفائدة * فليس أحد من
 المسلمين يخالف ذلك ومن أذكره فهو كافر خارج عن حزب المسلمين

وانما اوردنا هذه الآيات الشريعة لقصد تلiven قلب المفلد الذى قد جنده صار كالماء
 فانه اذا سمع مثل هذه الاوصاف ربما امتهنها وأخذ ذينه عن كتاب الله وسنة رسوله
 صلى الله عليه وآله وسلم طاعة لأوصاف الله تعالى * فان هذه الطاعة وان كانت معلومة
 لكل مسلم كأنقدم لكن الانسان يذهب عن القوارع القرانية والزواج النبوية

فإذا ذكرها زجر ولا ي GAMن نشأ على التقليد وأدرك سلفه ثابتين عليه غير متزخر حين
 عنه فإنه يقع في قوله ان دين الاسلام هو هذا الذي هو عليه وما كان مخالفًا له فليس من
 الاسلام في شيء فإذا راجع نفسه رجع وهذا تبحد الرجل اذا نشأ على مذهب من هذه
 المذاهب ثم سمع قبل ان يتمرن بالعلم ويعرف ما قاله الناس خلافاً لخالف ذلك المأثور
 استقره كره وأباه قلبه ونفر عنه طبعه وقد أثنا سمع عن امن هذا الجنس من لا يأتي عليه
 الحصر ولكن اذا وازن العاقل بعقله بين من اتبع أحد أئمة المذاهب في مسألة من
 مسائله التي رواها عن المقلد ولا مسقى بذلك العالم فيها بل قالها بمحض الرأي بعدم
 وقوفه على الدليل * وبين من تمسك في تلك المسألة بخصوص صها بالدليل الثابت في القرآن
 أو السنة فإذا العقل أن بينهما مسافات أتنقطع فيها عنان الأبل بل لا جامع بينهما ان
 من تمسك بالدليل أخذ بما أوجب الله عليه الاخذ به واتبع ما شرعته الشارع بجمع الامة
 أو طرأ آخرها وحيها وميتها وأخذهم هذا العالم الذي تمسك المقلد بمحض رأيه هو
 محکوم عليه بالشريعة لأنهم حكم فيها وهو تابع لها لم تتبع فيها فهو مكتوب في أن كل
 واحد منها فرضه الأخذ بمجاجم عن الشارع لافرق بينهما * الا في كون المتبع
 عالماً والتابع جاهلاً * فالعالم يمكنه الوقوف على الدليل من دون أن يرجع إلى غيره
 لأن قد استعد لذلك بما اشتغل به من الطلب والوقوف بين يدي أهل العلم والتحرج لهم
 في معارف الاجتهاد والجاهل يمكنه الوقوف على الدليل بسؤال علماء الشريعة على
 طريقة طلب الدليل واسترواء النص وكيف حكم به في حكم كتاب الله أو على لسان
 رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في تلك المسألة فيفيديونه النص ان كان من يعقل الجهة
 اذا دل عليهم أو يفيديونه مضمون النص بالتعبير عنه بعبارة يفهمها فهم رواة وهو
 مسترو وهذا عامل بالرواية لا بالرأي والمقلد عامل بالرأي لا بالرواية لأنه يقبل قول
 الغير من دون أن يطالبه بحجة * وذلك هو في سؤاله مطالب بالجهة لا بالرأي فهو قبل
 رواية الغير لرأيه وهم من هذه الحيثية متقابلان *

فانظر كم الفرق بين المتراتفين * فإن العالم الذي قلد غيره اذا كان قد أجهد نفسه
 في طلب الدليل ولم يجد له ثم أجهدرأيه فهو معذور * وهكذا اذا أخطأ في اجتهاده
 فهو معذور بل مأجور للحديث المتفق عليه { اذا اجتهد الحال حكم فأصاب فله أجران
 وان اجتهد فأخطأ فله أجر } فاذا وقف بين يدي الله وبين خطوه كان يده هذه
 الجهة الصحيحة بخلاف المقلد فإنه لا يجد حجة يدللي بها عند السؤال في موقف الحساب

لأنه قلد في دين الله من هو مخطئ و عدم موافقة المجتهد على خطئه لا يستلزم عدم موافقة من قوله في ذلك الخطأ * لاعقلا ولا شرعا ولا إعادة

فإن استرخ المقلد إلى مسألة تصويب المجتهد فالسائل بها إنما قال إنما المجتهد مصيب بمعنى أنه لا يأتى بالخطأ بل يؤجر على الخطأ بعد توقيبة الاجتهاد حقه ولم يقل أنه مصيب للحق الذي هو حكم الله في المسألة فإن هذا خلاف ما انطق به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث حيث قال ﴿إِنْ اجْتَهَدَ الْحَاكُمُ فَأَصَابَ فِلَهُ أَجْرٌ وَإِنْ أَخْطَأْ فَهُوَ أَجْرٌ﴾ فانظر هذه العبارة النبوية في هذا الحديث الصحيح المتفق عليه عند أهل الصحيح والمتعلق بالقبول بين جميع الفرق فإنه قال وإن اجتهد فأخطأ فله أجر ﴿فَإِنْ تَرَكْهُ هُوَ أَجْرٌ﴾

(١) قسم ما يصدر عن المجتهد في الاجتهاد في مسائل الدين إلى قسمين * أحد هما هو فيه والآخر هو مخطئ فـ كـيـفـ يـقـولـ قـائـلـ إنـ مـصـيـبـ لـلـحـقـ سـوـاءـ أـصـابـ أـوـ أـخـطـأـ وقد سـاهـ رسولـ اللهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ مـخـطـئـاـ فـنـ زـعـمـ أـنـ مـرـادـ القـائـلـ بـتصـوـيـبـ المـجـتـهـدـ منـ الـاصـابـةـ لـلـحـقـ مـطـلقـاـ فـقـدـ غـلـطـ عـلـيـهـمـ غـلـطاـيـنـاـ وـنـسـبـ إـلـيـهـمـ مـاـهـمـ بـرـأـ وـهـذـاـ أـوـضـعـ جـمـاعـةـ مـنـ الـمـحـقـقـينـ مـرـادـ القـائـلـيـنـ بـتـصـوـيـبـ المـجـتـهـدـيـنـ باـنـ مـقـصـودـهـمـ إـنـهـمـ مـصـيـبـونـ مـنـ الصـوابـ الـذـيـ لـاـ يـنـافـيـ الـخـطـأـ لـاـ مـنـ الـاصـابـةـ الـذـيـ هـيـ مـقـابـلـةـ لـالـخـطـأـ فـانـ تـسـمـيـةـ الـخـطـئـ مـصـيـبـاهـيـ باـعـتـبارـ قـيـامـ النـصـ عـلـىـهـ مـأـجـورـ فـيـ خـطـئـهـ لـاـ بـاعـتـبارـ انهـ لـمـ يـخـطـئـ فـهـذـاـ لـاـ يـقـولـ بـهـ عـالـمـ وـمـنـ لـمـ يـفـهـمـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ فـعـلـيـهـ أـنـ يـتـهـمـ نـفـسـهـ وـيـحـيلـ الذـنـبـ عـلـىـ قـصـورـهـ وـيـقـبـلـ ماـ أـوـضـعـهـ لـهـ مـنـ هـوـ أـعـرـفـ مـنـهـ بـفـهـمـ كـلـامـ الـعـلـمـاءـ * وـانـ استـرـخـ المـقـدـارـ الـأـسـتـدـلـالـ بـقـوـلـهـ تـعـالـىـ (فـاسـأـلـواـ أـهـلـ الـذـكـرـ إـنـ كـنـتـمـ لـاـ تـعـلـمـونـ)ـ فـهـوـ يـقـتـصـرـ عـلـىـ سـوـالـ أـهـلـ الـعـلـمـ عـنـ الـحـكـمـ ثـاثـتـ فـيـ كـتـابـ اللـهـ وـسـنـةـ رـسـوـلـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ حتـىـ يـبـيـنـوهـ لـهـ كـاـمـاـ أـخـذـ اللـهـ عـلـيـهـمـ مـنـ بـيـانـ أـحـكـامـهـ لـعـبـادـهـ فـانـ مـعـنـىـ هـذـاـ السـوـالـ الـذـيـ شـرـعـ اللـهـ هـوـ السـوـالـ عـنـ الـجـمـعـ الـشـرـعـيـ وـطـلـبـهـاـ مـنـ الـعـالـمـ فـيـكـوـنـ رـاوـيـاـ وـهـذـاـ السـائـلـ مـسـتـرـ وـيـاـ وـالـمـقـلـدـ يـقـرـ عـلـىـ نـفـسـهـ بـأـنـهـ يـقـلـ قـوـلـ الـعـالـمـ وـلـاـ يـطـالـهـ بـالـجـةـ *

فـالـآـيـةـ هـيـ دـلـيـلـ الـاتـبـاعـ لـاـ دـلـيـلـ التـقـلـيدـ وـقـدـ أـوـضـحـنـاـ الـفـرـقـ بـيـنـهـمـ فـيـ مـاـ سـلـفـ هـذـاـ عـلـىـ فـرـضـ أـنـ الـمـرـادـ بـهـ السـوـالـ الـعـالـمـ وـقـدـ قـدـمـنـاـ أـنـ السـيـاقـ يـفـيدـانـ الـمـرـادـ بـهـ السـوـالـ اـنـ خـاصـ لـأـنـ اللـهـ يـقـولـ (وـمـاـ أـرـسـلـنـاـ بـكـلـ إـلـارـجـاـلـانـوـحـيـ إـلـيـهـمـ فـاسـأـلـواـ أـهـلـ الـذـكـرـ إـنـ كـنـتـمـ لـاـ تـعـلـمـونـ)ـ وـقـدـ قـدـمـنـاـ طـرـفـاـ مـنـ تـفـسـيرـ أـهـلـ الـعـلـمـ هـذـهـ الـآـيـةـ وـبـهـذـاـ يـظـهـرـ لـكـ أـنـ

هذه الجهة التي احتاج بها المقلد هي جهة داحضة على فرض أن المراد المعنى الخاص وهي عليه لا له على أن المراد المعنى العام ثم نقول للقلد أيضاً أنت في تقليدك العالم في مسائل العبادات والمعاملات أما أن تكون في أصل مسألة جواز التقليد مقلداً أو مجتهداً إن كنت مقلداً فقد فلدت في مسألة لا يجوز إمامك التقليد فيها **لأنها مسألة أصولية** والتقليد إنما هو في مسائل الفروع فإذا صنعت في نفسك يامسكيه * وكيف وقعت في هذه الهرة المظالمه وانت تجده عنها فرجاً وخرجاً * وإن كنت في أصل هذه المسألة مجتهداً فلا يجوز لك التقليد لأنك لا تقدر على الاجتهاد في مثل هذه المسألة الأصولية المتشعبه المشكلة الأولى من عامة الله عاماً فاعتها تخرج به من الظلمات إلى النور * فابالله توقع نفسك فيما لا يجوز وتقليد الرجال في دين الله بعد أن أراحت الله منه وأدركك على الخروج منه * هذا على ما هو الحق من أن الاجتهاد لا يتبعض وأنه لا يقدر على الاجتهاد في بعض المسائل الامنة قدر على الاجتهاد في جميعها لأن الاجتهاد هو ملكة تحصل للنفس عند الاحاطة بمعارفه المعتبرة * ولامركة لم يعرف إلا الواقع من ذلك *

فإن استر وحـتـىـ أنـ الـاجـهـادـ يـتـبعـضـ أـعـدـنـاعـلـيـكـ السـؤـالـ فـتـقـولـ * هل عـرـفـتـ انـ الـاجـهـادـ يـتـبعـضـ بـالـاقـلـيـدـ أمـ بـالـقـلـيـدـ * فـانـ كـنـتـ عـرـفـتـ ذـلـكـ بـالـقـلـيـدـ فـالـمـسـأـلـةـ أـصـوـلـيـةـ لـاـ يـجـوزـ التـقـلـيـدـ فـيـهاـ باـعـتـارـافـكـ وـاعـتـارـافـ إـمامـكـ * وـإـنـ كـنـتـ عـرـفـتـ ذـلـكـ بـالـاجـهـادـ فـهـذـهـ أـيـضاـ مـسـأـلـةـ أـخـرـىـ مـنـ مـسـائـلـ الـاـصـوـلـ أـقـدـرـكـ اللهـ عـلـىـ الـاجـهـادـ فـيـهاـ فـهـلاـ صـنـعـتـ هـذـاـ الصـنـعـ فـيـ مـسـائـلـ الـفـرـوـعـ فـاـنـكـ عـلـىـ الـاجـهـادـ فـيـهاـ أـقـدـرـ منـكـ عـلـىـ الـاجـهـادـ فـيـ مـسـائـلـ الـاـصـوـلـ * فـاصـنـعـ فـيـ مـسـائـلـ الـفـرـوـعـ هـكـذاـ وـاسـتـكـثـرـ مـنـ عـلـومـ الـاجـهـادـ حـتـىـ تـصـيرـ مـنـ أـهـلـهـ * وـيـفـرـجـ اللهـ عـنـكـ هـذـهـ الغـمـةـ وـيـكـشـفـ اللهـ عـنـكـ بـاـعـاـ عـلـمـكـ هـذـهـ الـظـالـمـةـ فـاـنـكـ اـذـارـفـتـ نـفـسـكـ إـلـىـ الـاجـهـادـ الـأـكـبـرـ **(فـالـمسـافـةـ قـرـيـبةـ)** وـمـنـ قـدـرـ عـلـىـ الـبـعـضـ قـدـرـ عـلـىـ الـكـلـ * وـمـنـ عـرـفـ الـحـقـ فـيـ الـمـدـارـكـ الـأـصـوـلـيـةـ عـرـفـهـ فـيـ مـسـائـلـ الـفـرـوـعـيـةـ وـسـتـعـرـفـ بـعـدـأـنـ تـعـرـفـ عـلـومـ الـاجـهـادـ كـاـيـفـيـتـ بـطـلـانـ مـاـ ظـنـهـ الـآنـ مـنـ جـواـزـ التـقـلـيـدـ وـمـنـ تـبـعـضـ الـاجـهـادـ بـلـ لـوـ طـرـحـتـ عـنـكـ الـعـصـبـيـةـ وـجـرـدتـ نـفـسـكـ اـعـهـمـ مـاـ حـرـرـتـ لـكـ فـيـ هـذـهـ الـوـرـقـاتـ مـنـ أـوـلـهـ إـلـىـ آـخـرـهـ * لـقـادـكـ عـقـلـكـ وـفـهـمـكـ إـلـىـ أـنـهـ الصـوـابـ قـبـلـ أـنـ تـجـمـعـ مـعـارـفـ الـاجـهـادـ * فـالـفـهـمـ قـدـ تـفـضـلـ اللهـ بـهـ عـلـىـ غـالـبـ عـبـادـهـ وـالـحـقـ لـاـ يـحـتـجـبـ عـنـ أـهـلـ التـوـفـيقـ وـالـاـنـصـافـ شـاهـدـ صـدـقـ عـلـىـ وـجـدـانـ الـحـقـ وـهـذـاـ قـالـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ **(أـعـلـمـ النـاسـ أـبـصـرـهـ بـالـحـقـ إـذـاـ اـخـتـلـفـ النـاسـ)** وـهـوـ حـدـيـثـ أـخـرـجـهـ الـحـاـكـمـ فـيـ مـسـتـدـرـكـهـ وـصـحـحـهـ وـأـخـرـجـهـ أـيـضاـ غـيـرـهـ فـانـ طـالـ بـكـ

اللجاج وسلكت من جهاهاتك في فجاج وتوهت غير محتشم وأقدمت غير محجم
فقلت ان مسألة جواز التقليد هي وإن كانت مسألة أصولية وقد أطبق الناس على أنه
لا يجوز التقليد في مسائل الأصول وصار هذا معروفا عند أبناء جنسى من المقلدين *
لكنني أقول بأن التقليد فيها وفي سائر مسائل الأصول جائز *

فنتقول ومن أين عرفت جواز التقليد في مسائل الأصول هل كان هذامنك
تقليدا أو اجتهادا * فان قلت تقليدا فنتقول ومن ذاك الذى قلدته فانا قد حكينا لك
فيما سبق أن أمة المذاهب يعنون التقليد كائنة غيرهم في مسائل الفروع فضلا عن
مسائل الأصول * فان قلت قلدتهم أو قلدت واحدا منهم وهو الذى التزم مذهبه في
جميع ماقاله من دون أن تطالبه بحجة فقد كذبت عليه وعلت نفسك بالباطيل فان
غيرك من هو أعلم منك بمذهبة وأعرف بنصوصه قد نقل عنه أنه يمنع التقليد * وان
قلت قلدت غيره فمن هوم كيف سمحت نفسك في هذه المسألة بخصوصها بالخروج
عن مذهبة وتقليد غيره وبالجملة فمن تلاعب بدينه وبنفسه إلى هذا الخدفيه بالبهيمة
أشبه وليت أن هؤلاء المقلدة قلدوا أنتم في جميع ما تقولوه فإنهم لوفعلا ذلك لزمه
أن يقلدوهم في مسألة التقليد وهم يقولون بعدم جوازه كما عرفت سابقا * وحيثند
يقتدون بهم في هذه المسألة ولا يتم لهم بذلك الابترك التقليدي في جميع المسائل فيريخون
أنفسهم ويخلعنها من هذه الشبكة بالوقوع في حبل من حباهما

ثم نقول لهذا المقلد أيا صار من أين عرفت أنه جامع لعلوم الاجتهاد فنقول له (١) ومن
أين لك هذه المعرفة يامسكنين * فأنت تقر على نفسك بالجهل وتسكنها في هذه
الدعوى ولو لاجهلك لم تقليد غيرك * وان قال عرفتها بخبر أحد أهل العلم ان امامى قد جمع
علوم الاجتهاد فنقول هذا الذى أخبرك هل هو مقلد أو مجتهد * فان قلت (٢) هو مقلد
فن أين للقلاه هذه المعرفة * وهو مقر على نفسه بما أقررت به على نفسك من الجهل
وان قلت أخبرك بذلك رجل مجتهد * فنقول لك من أين عرفت انه مجتهد وأنك
مقرر على نفسك بالجهل * (٣) ثم نعود عليك السؤال الاول الى مالا نهايته له * ثم نقول
لمقلد من أين عرفت أن الحق يبدأ امام الذى قلدته وأنت تعلم أن غيره من العلماء قد
خالفه في كل مسألة من مسائل الخلاف (ان قلت عرفت ذلك تقليدا) فن أين للقلاه
معرفة الحق والحقين وهو مقرر على نفسه بأنه لا يطاب بالحقيقة ولا يعقلها اذا جاءته * فما

(١) أى قال ادعى المعرفة يقول له ومن أين أخ (٢) فان قلت لعله ا قال الح قلنا له الح

(٣) لعلها نعيد الح

لَكَ يَا مُسْكِينَ وَالْكَذِبُ عَلَى نَفْسِكَ بِمَا يَشَهِدُ عَلَيْكَ بِبَطْلَانِهِ لِسَانَكَ * بَلْ يَشَهِدُ
 عَلَيْكَ كُلَّ مَقْلِدٍ وَمَجْنَدٍ بِخَلْفِ دُعَوَتِكَ * وَإِنْ قَلَتْ عَرْفُ ذَلِكَ بِالاجْتِهَادِ فَلَسْتَ
 حَيْثُنَدَ مَقْلِدًا وَلَامِنَ أَهْلَ التَّقْلِيدِ بِلِ التَّقْلِيدِ عَلَيْكَ حَرَامَ * فَإِنَّكَ تَغْمِطُ نِعْمَةَ اللَّهِ
 عَلَيْكَ وَتَنْكِرُ هَاوَالَّهِ يَقُولُ (وَأَمَّا بِنَعْمَةِ رَبِّكَ فَـثـ) وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
 وَسَلَّمَ يَقُولُ ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ إِنْ رَأَى أَثْرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ﴾ وَأَثْرَ نِعْمَةِ الْعِلْمِ أَنْ يَعْمَلُ الْعَالَمُ
 بِعِلْمِهِ وَيَأْخُذُ مَا تَعْبِدُهُ اللَّهُ بَهِ منَ الْجَهَةِ الَّتِي أَمْرَهُ اللَّهُ بِالْاَخْذِ مِنْهَا فِي مُحْكَمٍ كِتَابِهِ *
 وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ * وَتَلَاقَ الْجَهَةُ هِيَ الْكِتَابُ وَالسُّنْنَةُ
 كَمَا تَقْدِمُ سَرْدَ أَدْلَةَ ذَلِكَ * وَهُوَ أَمْرٌ مُتَفَقِّعٌ عَلَيْهِ لِاَخْلَافِ فِيهِ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَأَنْتَ
 بِتَقْلِيدِكَ مَعَ كُونِكَ فَاقْسِرَا مِنْ عَمَلٍ فِي دِينِ اللَّهِ بِغَيْرِ بَصِيرَةٍ وَتَرْكِ مَا لَاشَكَ فِيهِ إِلَى
 مَا فِيهِ الشُّكُوتُ وَتَسْبِيلُ الْحَقِّ شَيْئًا لَا تَدْرِي مَا هُوَ وَإِنْ كُنْتَ مُجْهِدًا فَأَنْتَ مِنْ أَنْضُلِهِ
 اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غَشَاوَةً فَلِمَ يَنْفَعُهُ عَلَمُهُ وَصَارَ
 مَا عَاهَهُ جَهَةُ عَلَيْهِ وَرَجَعَ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُماتِ * وَمِنَ الْيَقِينِ إِلَى الشُّكُوتِ * وَمِنَ
 الْقُرْبِ إِلَى الْقُرْبِ فَلَا لِعَالَمٍ بَلْ لِلْيَدِينِ وَلِلْفَمِ * هَذَا إِنْ كَانَ ذَلِكَ الْمَقْلِدُ يَدْعُ إِنْ اِمَامَهُ
 عَلَى حَقٍّ فِي جَمِيعِ مَاقَالَهُ * وَإِنْ كَانَ يَقْرَأُ فِي قَوْلِهِ الْحَقُّ وَالْبَاطِلُ وَأَنَّهُ بَشَرٌ يَخْطُطُ
 وَيَصِيبُ * وَلَا سِيَّماً فِي مُحْضِ الرَّأْيِ الَّذِي هُوَ عَلَى شَفَاعَ جَرْفِ هَارِ فَنَقُولُ لَهُ إِنْ كُنْتَ
 قَائِلًا بِهِذَا فَقَدْ أَصَبْتَ وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ لِإِمَامِكَ لِوَسْأَالِ السَّائِلِ عَنْ مَذْهِبِهِ وَجَعَلَ مَادَوْنَهُ مِنْ
 مَسَائِلَهُ * وَلَكِنْ أَخْبَرْنَا مَا جَلَكَ أَنْ تَجْعَلَ مَا هُوَ مُشَتمِلٌ عَلَى الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ قَلَادَةً فِي
 عَنْقِكَ وَتَلَزِّمَهُ وَتَدِينَ بِهِ غَيْرَتَكَ لِشَيْءٍ مِنْهُ فَإِنَّ الْخَطَأَ مِنَ اِمَامِكَ قَدْ عَذَرَهُ اللَّهُ فِيهِ
 بِلِ جَعْلِهِ أَجْرًا فِي مَقْبَلَتِهِ كَمَا تَقْدِمُ تَقْرِيرَهُ لِأَنَّهُ مُجْهِدٌ وَلَا يَجْتَهِدُ إِنْ أَخْطَأَ أَجْرًا كَمَا صَرَحَ
 بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَنْتَ مِنْ أَخْبَرِكَ بِإِنَّكَ مَعْذُورٌ فِي اِتِّياعِ
 الْحَطَأِ وَأَنَّ حَجَةَ قَامَتْ لَكَ عَلَى ذَلِكَ فَإِنْ قَلَتْ إِنَّكَ لَوْتَرْتَ التَّقْلِيدَ وَسَأَلْتَ أَهْلَ
 الْعِلْمِ عَنِ النَّصْوصِ لَكَنْتَ غَيْرَ قَاطِعٍ بِالصَّوَابِ * بَلْ يَحْتَمِلُ إِنَّكَ الَّذِي أَخْذَتْ بِهِ وَسَأَلْتَ
 عَنْهُ هُوَ حَقٌّ * وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ بَاطِلٌ فَنَقُولُ لِيَسِ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَإِنَّ الْمُتَسَكُ بِالدَّلِيلِ
 الصَّحِيحِ كَلَمَ حَقٍّ وَلَيْسَ شَيْئًا مِنْهُ بَاطِلٌ * وَالْمُفْرُوضُ إِنَّكَ سَتَسْأَلُ عَنِ دِينِكِ فِي
 عِبَادَاتِكَ وَمَعَالِمَاتِكَ عِلَّمَاءُ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةُ وَهُمْ أَتْقَى اللَّهَ مِنْ إِنْ يَفْتُوكَ بِغَيْرِ
 مَسَائِلَتِهِ * فَإِنَّكَ أَنْمَاسَ أَنْهُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ سُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
 وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْحَكْمِ الَّذِي أَرْدَتَ الْعَمَلَ بِهِ * وَهُمْ بِلِ جَمِيعِ الْمُسَاجِنِينَ يَعْلَمُونَ إِنَّ كِتَابَ

الله وسنة رسوله حق لا باطل وهذا الفاصل له * ولو فرضنا ان المسؤول قصر في البحث
 فأفتكاك مثلا بحديث ضعيف وترك الصحيح أو باية منسوخة وترك المحكمة لم
 يكن عليك في ذلك بأس * فانك قد فعلت ما هو فرضك واسترويت أهل العلم عن
 الشريعة المطهرة لاعن آراء الرجال * وليس للقلد ان يقول كذا المثل هذا * فيزعم
 ان إمامه أتقى لله من أن يقول بقول باطل * لانا نقول هو معترض ان بعض رأيه خطأ
 ولم يأمرك بان تتبعه في خطئه بل نهاك عن تقليده ومنعك عن ذلك كان قد تم تحريره
 عن أئمة المذاهب وعن سائر المسلمين بخلاف من سأله عن الكتاب والسنة فأفتكا
 بذلك فإنه يعلم ان جميع ما في الكتاب والسنة حق وصدق وهدى ونور وأنت لم تسأل
 الا عن ذلك * ثم نقول لك أيها المقلد بما لك تعرف في كل مسألة من مسائل الفروع التي
 أنت مقلد فيها بانك لا تدرى ما هو الحق فيها ثم لما أرشدناك الى ان ما أنت عليه من
 التقليد غير جائز في دين الله * أفت نفسك مقاما لاستحقاقه ونصبت نفسك في منصب
 لم تتأهل له * فأخذت في المخاصمة والاستدلال بحواز التقليد وجئت بالشبهة الساقطة
 التي قدمنا دفعها في هذا المؤلف فهلا نزلت نفسك في هذه المسألة الأصولية العظيمة
 المنشورة تلك المنزلة التي كنت تزهدا في مسائل الفروع فالله وللنزول في منازل
 الفحول والساواك في مسائلك أهل الأيدي المتبالغة في الطول * فما لك امرؤ
 عرف قدر نفسه فقل هبنا لا أدرى انما سمع الناس يقولون شيئاً فقلته * فتقول
 هكذا سيكون جوابك لمن كرر وسألك بعد ان تقر و يقال لك لا دريت ولا تعلمت كما
 ثبت بذلك النص الصحيح وإذا كنت معترضاً بانك لا تدرى فشفاء على السؤال *
 فسل من تثق بيديه وعلمه وانصافه في مسألة التقليد حتى تكون على بصيرة ولو كان
 امامك الذي تقلدته حالياً أرشدناك اليه وأمرناك بالتعويل عليه فإنه أقول ناهيك عن
 التقليد كما عرفناك فيما يسبق ولكنك قد صار رهين البلى وتحت أطباق الثرى فاسأل
 غيره من العلماء الموجودين وهم يحمدون الله في كل صقع من بلاد الاسلام فالله
 سبحانه حافظ دينه بهم وحيثه قائمة على عباده بوجودهم وان كتموا الحق في
 بعض الاحوال امال تقية مسوغة كما قال تعالى (إلا أن تقو عليهم نقاوة) أو بمداهنة أو
 طمع في جاه أو مال ولكنهم على كل حال اذا عرقو مامن هو طالب للحق راغب فيه
 سائل عن دينه سالك مسائل الصحابة والتبعين وتبعيهم لم يكتمو على الحق ولا
 زاغوا عنه * فان كنت لا تثق بأحد من العلماء وثوقيك بامامك الذي نشأت على

مذهبه فارجع الى نصوصه التي قدمنا اليك الاشارة الى بعضها وفيها ما ينفع العلة
 ويسفي العلة * واعلم أرشدك الله أيمها المقلد انك ان أصفت من نفسك وخليت بين
 عقلك وفهمك وبين ما حررناه في هذا المؤلف لم يرق معك شنك في أنك على خطير عظيم
 هذا ان كنت مقصرافي التقليد على ما تدعوه اليه حاجتك مما يتعلق به أمر عبادتك
 ومعاملتك * أما اذا كنت مع كونك في هذه الرتبة الساقطة من شحافسك لفتيا
 السائلين وللقضاء بين المتخصصين * فاعلم أنك متبحن ومتتحقق بك وبمبتلى ومبتلى
 بك * لأنك تريق الدماء بحاكمك وتنقل الأموال والحقوق من أهلها وتخلل الحرام
 وتحرم الحلال وتنقول على الله ما لم يقل غير مسكنداني كتاب الله وسنة رسوله صلى
 الله عليه وآله وسلم بل بشئ لا تدرى أحق هو أم باطل باعترافك على نفسك بأنك
 كذلك فإذا تكون جوابك بين يدي الله فان الله إنما أمر حكام العباد ان يحكموا
 بينهم بما أنزل الله وأنت لا تعرف ما أنزل الله على الوجه الذي يراد به وأمرهم أن
 يحكموا بالحق وأنت لا تدرى الحق * وإن سمعت الناس يقولون شيئاً فقل لهم وأمرهم
 أن يحكموا بينهم بالعدل وأنك لا تدرى العدل من الجور * لأن العدل هو ماء افق
 ما شرعه الله والجور مخالفه فهذه الأوامر لم تتناول مثلك بل المأمور بها غيرك
 فكيف قت بشئ لم تؤمر به ولا ندبته اليه وكيف أقدمت على أصول الحكم بغير
 ما أنزل الله حتى تكون من قال فيه (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون -
 ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون - ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك
 هم الكافرون) وهذه الآيات الكريمة متداولة لكل من لم يحكم بما أنزل الله فانك
 لا تدعى انك حكمت بما أنزل الله * بل تقر بانك حكمت بقول العالم الفلافي ولا
 تدرى هل ذلك الحكم الذي حكم به هل هو من حضر رأيه أم من المسائل التي استدل
 عليها بالدليل ثم لا تدرى فهو أصاب في الاستدلال أم أخطأ وهل أخذ بالدليل القوى
 أم الضعيف فانظر يا مسكون ما صنعت بنفسك فانك لم يكن جهلك مقصوراً عليك
 بل جهلت على عباد الله فأرقت الدماء وأقت الخدود وهركت الحرم بحالات
 فقبح الله الجهل ولا سيما اذا جعله صاحبه شرعاً ودين الله وللسامين فانه طاغوت عند
 التحقيق * وان ستر من التلبيس بستر رقيق فما أيمها القاضي المقلد أخبرنا أى القضاة
 الثلاثة أنت الذين قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿القضاة ثلاثة قاضيان
 في النار وقاض في الجنة﴾ فالقاضيان اللذان في النار قاض قضى بغير الحق وقاض قضى

بالحق وهو لا يعلم انه الحق والذى في الجنة قاض قضى بالحق وهو يعلم انه الحق * فبأنه عليك هل قضيت بالحق وأنت تعلم أنه الحق ان قلت نعم فأنت وسائر أهل العلم يشهدون بأنك كاذب لأنك معترض بانك لا تعلم بالحق وكذلك سائر الناس يحكمون عليك بهذا من غيرفرق بين مجتهد ومقلد وان قلت انك قضيت بما قاله امامك ولا تدرى أحد هو أم باطل كما هو شأن كل مقلد على وجه الارض فأنت باقرارك هذا أحذر جرين إما قضيت بالحق وأنت لاتعلم بأنه الحق أو قضيت بغير الحق لأن ذلك الحكم الذي حكمت به هو لا يخالو عن أحد الامرين إما ان يكون حقا وإما ان يكون غيرحق وعلى كالتقديرين فأنت من قضاة النار بنص المختار وهذا مما أظن يتعدد فيه أحد من أهل الفهم بأمررين * أحد هما ان النبي ﷺ قد جعل القضاة ثلاثة و بين صفة كل واحد منهم بياناً يفهمه المقصود والكامل والعامل والجاعل * الثاني ان المقلد لا يدعى انه يعلم بما هو حق من كلام امامه ولا بما هو باطل بل يقر على نفسه انه يقبل قول الغير ولا يطاببه بحجة ويقر على نفسه انه لا يعقل الحجة اذا جاءته فأفاد هذا انه حكم بشيء لا يدرى ما هو فان وافق الحق فهو الذي قضى بغير علم وان لم يوفق فهو الذي قضى بغير الحق وهذا هما القاضيان اللذان في النار فالقاضي المقلد على كلامه عليه يتقلب في نار جهنم فهو كما قال الشاعر

خذابطن هرشى أوقفها فانه * كلا جانبي هرشى هن طرى
وكان يقول العرب ليس في الشر خيار ولقد خاب وخسر من لا ينجو على كل حال
من النار * فيما يأيها القاضي المقلد ما الذي أوقعك في هذه الورطة وأجلأك الى هذه
العهدة التي صرت فيها على كل حال من أهل النار اذا دامت على قضائك ولم تتب فان
أهل المعاصي والبطالة على اختلاف أنواعهم هم أرجى الله منك وأخوف له لأنهم
يقدمون على المعاصي وهم على عزم التوبة والاقلاع والرجوع وكل واحد منهم
يسأل الله المغفرة والتوبه ويلوم نفسه على ما فرط منه ويحب أن لا يأتيه الموت الا بعد
أن تطهر نفسه من ادران كل معصية ولو دعا له داع بأن الله يبيمه على ما هو متلبس
به من البطالة والمعصية الى الموت يعلم هو وكل سامع أنه يدعوه عليه لاه
ولو علم أنه يقع على ما هو عليه الى الموت ويأقي الله وهو متلبس به لضاقت عليه
الارض بمارحته لانه يعلم أن هذا البقاء هو من موجبات النار بخلاف هذا القاضي
المسيئ فإنه يعاد الله في خلواته وبعد صلواته أن يديم عليه تلك النعمة ويحرسها

عن الزوال ويصرف عنه كيد الكاذبين وحسد الحاسدين حتى لا يقدروا على عزمه ولا يتمكنوا من فصله وقد يبذل المجنول في استمراره على ذلك نفائس الاموال ويدفع الرشا والبراطيل والرثائب لمن كان له في أمره مدخل فيجمع بين خسران الدنيا والآخرة وتسمح نفسه بهما جياعي حصول ذلك فيشتري بها النار والعلة الغائية والمقصد الاسنى والمطلب الا بعد لهذا المغبون ليس الاجتماع العامة وصر اخهم بين يديه ولو عقل لعلم أنه لم يكن في رياضة عالية ولا في مكان رفيع ولا في مرتبة جليلة فإنه يشاركه في اجتماع هؤلاء العوام وتطاولهم إليه وتراحهم عليه كل من يراد إهااته إما باقامة حد عليه أو قصاص أو تعزير فإنه يجتمع على واحد من هؤلاء ما لا يجتمع على القاضى عشر معشاره بل يجتمع على أهل اللعب والمجون والسخرية وأهل الزمر والرقص والضرب بالطبل أضعاف أضعاف من يجتمع على القاضى وهو ذو زهور كوب دابة أومشى خادم أو خادمين في ركابه * فليعلم ان العبد المملوك والجندى الجاهل والولد من أبناء اليهود والنصارى تركب دواب أئزه من دابته ويعشى معه من الخدمأ كثير من يعشى معه وإذا كان وقوعه في هذا العمل الذى هو من أسباب النار على كل حال من طلب المعاش واستدرار ما يدفع إليه من الحرارة من السحت * فليعلم ان أهل المهن الدينية كالحائث والخمام والجزار والاسكافى أنعم منه عيشا وأسكن منه قلبا لأنهم أمنوا من مرارة العزل غير مهتمين بتحوييل الحال فهم بتلذذون بدنياهم ويتغدون بنفسهم ويتقربون في تنعمهم هذا باعتبار الحياة الدنيا وأما باعتبار الآخرة فهو اطرهم مطمئنة لأنهم لا يخشون العقوبة بسبب من الأسباب التي هي قوام المعاش ونظم الحياة لأن مكسبهم حلال وأيديهم محفوظة عن الظلم فلا يخافون السؤال عن دم أو مال بل قلوبهم متعلقة بالرجاء وكل واحد منهم يرجو الانتقال من دار شقة وكدر إلى دار نعمة وتفضل وأما ذلك القاضى المقلد فهو من غص العيش من كد النعمة مكدر المذلة لأنه لما يرد عليه من خصومة الخصوم ومعارضة المعارضين ومصادرة الممتتعين من قبول أحكامه وامتثال حله وابرامه في هموم وغموم ومكابدة ومناهدة ومجاهدة ومع هذا فهو متوقع لتحوييل الحال والاسقبدا به وغرروب شمسه وركود ريحه وذهاب سعاده عند نفسه وشماته أعدائه ومساء أوليائه * فلا تصفوه راحة ولا تخلص له نعمة بل هو مadam في الحياة في أشد الفم وأعظم النكاد كما قال المتنبي

أشد الفم عندي في سرور * تنقل عنه صاحبه انتقالا


ولا سيما اذا كان محسودا معارضا من امثاله فانه لا يطرق سمعه الامايكدره خينا
 يقال له الناس يتهددون انك غلطت وجهات * وحينما يقال له قد خالف القاضى
 الفلاوى أو المفتى الفلاوى فنقض حكمك وهدم عمالك وغض من قدرك وحط من
 رتبتك وقد يأتى - المحكوم عليه فيقول له جهاراً وكفاحاً لا أعمل على حكمك ونحو
 ذلك من العبارات الخشنة فان قام وناضل عن حكمه ودافع فيه قومه جاهلية ومدافعة
 شيطانية طاغوتية قد تكون حراسة المنصب وحفظ المرتبة والفرار من الخطاط
 القدر وسقوط الجاه * ومع ذلك فهو لا يدرى هل الحق يمده أم يد من تقض عليه
 حكمه لأن المسكين لا يدرى بالحق باقراره وجميع المتخصصين إليه بين متسرع إلى ذمه
 والتشكي منه وهو المحكوم عليه يدعى انه حكم باطل وارتدى من خصمته أو داهنه
 ويقرر هذا عنده بما يلقى إليه من ينافره - هذا المقلد من أبناء جفسه من المقلدة
 الطامعين في منصبه أو الراجين لرفيده أو النياية عنه في بعض ما يتصرف فيه فإنه يذهب
 يستقبحهم ويشه - كوع عليهم فيطلبون غرائب الوجوه ونوارد الخلاف ويكتبون له
 خطوطهم بمخالفة ماحكم به القاضى وقد يعبرون في مكتابتهم بعبارات تؤلم القاضى
 وتتوحش فيزداد ذلك ألمه ويكثر عنده همه وغمه * هذا يفعله أبناء جفسه من المقلدين
 وأما العلماء المجتهدون فيهم يعتقدون انه مبطل في جميع ما يأتى به لانه من قضاة النار
 فلا يعرفون لما يصدر عنه من الاحكام رأساً ولا يعتقدون أنه قاض لانه قد قدم الدليل
 عندهم على ان القاضى لا يكون الامجتها وان المقلد وان بلغ في الورع والعفاف
 والتقوى الى مبلغ الاوایاء فهو عندهم بنفس استمراره على القضاء مصر على المعصية
 وينزلون جميع ما يصدر عنهم منزلة ما يصدر عن العامة الذين ليسوا بقضاة ولا مفتين في جميع
 مساجلاتهم التي يكتب عليها اسمه ويحلل فيها الحرام ويحرم الحلال باطلة لا تعدد شيئاً بل
 لو كانت موافقة للصواب لم تعد عندهم شيئاً لأنها صادرة من قاض حكم بالحق وهو لا يعلم
 به فهو من أهل النار في الآخرة ومن لا يستحق اسم القضاة في الدنيا ولا يجعل تزييه منزلة
 القضاة المجتهدين في شيء وبعد هذا كله فهذا القاضى المشؤم يحتاج الى مداهنة
 السلطان وأعوانه المقبولين لديه وبهين نفسه لهم ويخضع لهم ويتردد الى أبوابهم
 ويترفع على عتباتهم واذالم يفعل ذلك على الدوام والاستمرار ناكدوه منا كدة تخرج
 عذرها وتهن قدره ومع هذا فأعوانه الذين هم مستدركون لفوائده والمقتنصون
 للأموال على يده وان عظمه ونفعه وقاموا بقيامه وقعدوا بقعوده أضر عليه من

أعداءه لأنهم يتکالبون على أموال الناس ويتم لهم ذلك بقوه يده ولا سيما اذا كان مغفلان
 غير حازم ولا مطلع للأمور فتعظم المقالة على القاضى وينسب دينهم اليه ويحمل
 جورهم عليه فتارة ينسب الى التقصير في البحث وتارة الى التغفيل وعدم التيقظ
 وتارة الى ان ما أخذه الاعوان فله فيهم منفعة تعود اليه ولو لذاك لم يطلق لهم الرسن
 ولا خلي بينهم وبين الناس وأيضاً أعظم من بذمه ويستحل عرضه هؤلاء الاعوان
 فان كل واحد منهم يطمع في أن يكون كل الفوائد له فإذا عرضت فائدة فيها نفع لهم
 من قسمة تركة أو نظر مكان مشتجر فيه فالقاضى المسكون لا بد أن يصبه الى أحدهم
 فيوغر بذلك صدور جميعهم ويخرجون وصدورهم قد مثلت غيظاً فينطقون بذمه
 في المحافل ولا سيما بين أعدائه والمنافسين له وينعون عليه ما قضى فيه من الخصومات
 الواقعية لديه بحضورهم ويحرفون الكلام وينسبونه الى الغلط تارة والجهل أخرى
 والتکالب على المال حينما المداهنة حينما * وبالجملة فإنه لا يقدر على ارضاء الجميع بل لابد
 لهم من تلبه على كل حال وهو لاء يستغنى عنهم فيناله منهم محن و بلا ياهذا وهم أهل
 موته و بطانته المستفيدين بأمره ونفيه والمنتفعون بقضائه وما أحقه لهم عما كان يقول
 بعض القضاة المتقدمين فإنه كان لا يسمون الامناضل سهل ولا يخرج من هذه الاوصاف
 الا القليل النادر منهم فان الزمن قد يتنفس في بعض الاحوال عن لا يتصف بهذه
 الصفة فهذا حال القاضى المقلدى دنياه وأما حاله في آخره فقد عرفت انه أحد القاضيين
 الذين في النار ولا يخرج له عن ذلك بحال من الاحوال كاسبق تحقيقه وتقريره فهو
 في الدنيا مع ما ذكرناه سابقاً من القلاقل والزلزال في نعمة باعتبار ما يخافه من الآخرة
 من أحكامه في دماء العباد وأموالهم بلا برهان ولا قرآن ولا سنته بل مجرد جهل وتقليد
 وعدم بصيرة في جميع ما يأتى ويدرس ويسدر ويورد مع ورود القرآن الصحيح الصريح
 بالنهى عن العمل بما ليس بعلم كقوله تعالى (ولا تقتفي ما ليس لك به علم) والآيات في
 هذا المعنى وفي النهى عن انباع الظن كثيرة جداً والمقلد لا علم له ولا ظن صحيح ولو لم
 يكن من الزواجر الاماقد من امثال الآيات القرآنية في قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك
 هم الكافرون - ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون - ومن لم يحكم بما
 أنزل الله فأولئك هم الظالمون) مع ما في الآيات الاخر من الامر بالحكم بما أنزل الله
 وبالحق وبالعدل ومع ما ثبت من ان من حكم بغير الحق أو بالحق وهو لا يعلم انه الحق
 انه من قضاة النار * فان قلت اذا كان المقلد لا يصلح للقضاء المبرم ولا يحل له ان يتولى

ذلك ولأن غيره ان يوليها فاتقول في المفتي المقلد * أقول ان كنت تسأل عن القيل والقال
 ومذاهب الرجال فالكلام في شروط المفتى وما يعتبر فيه مبسوط في كتب الأصول
 والفقه وان كنت تسأل عن الذى أعتقده وأراه جوا باقى عندى ان المفتى المقلد لا يحل
 له ان يفتى من يسأله عن حكم الله أو حكم رسوله أو عن الحق أو عن الثابت في الشريعة
 أو عملا يحل له أو يحرم عليه لأن المقلد لا يدرى بوحد من هذه الامور على التحقيق
 بل لا يعرفها إلا المجندة * وهكذا ان سائل السائل سؤالا مطلقا من غير ان يقيده بأحد
 الامور المتقدمة فلا يحل لمقادن يفتى به من ذلك لأن السؤال المطلق ينصرف إلى
 الشريعة المطهورة لا إلى قول قائل أو رأى صاحب رأى * وأما اذا سأله سائل عن قول
 فلان أو رأى فلان أو ماذكره فلان فلا يأس بان ينقل له المقلد ذلك ويرويه له ان
 كان عارفا بذهب العالم الذى وقع السؤال عن قوله أو رأيه أو مذهبه لانه سئل عن
 أمر عكنته نقله وليس ذلك من النقول على الله بما لم يقل ولا من التعريف بالكتاب
 والسنة * وهذا التفصيل هو الصواب الذى لا ينكره منصف * فان قلت هل يجوز
 للجتهدان يفتى من سأله عن مذهب رجل معين وينقل له * قلت يجوز ذلك بشرط
 أن يقول بعد نقل ذلك الرأى أو المذهب اذا كانوا على غير الصواب مقالا يصرح به أو
 يلوح ان الحق خلاف ذلك فان الله أخذ على العلاماء البيان للناس وهذا منه * لاسما
 اذا كان يعرف ان السائل سيعتقد ذلك الرأى أو المذهب المخالف للصواب وأيضا
 نقل هذا العالم لذلك المذهب المخالف للصواب وسكت عنه اعترافه ايهام للمغتربين انه
 حق وفي هذا مفسدة عظيمة فان كان يخشى على نفسه من بيان فساد ذلك المذهب
 فليدع الجواب ويتحيل على غيره فان لم يسأل عن شيء يجب عليه بيانه فان الجائحة
 الضرورة ولم يتمكن من الصرح بالصواب فعليه ان يصرح بصريح لا يتحقق فيه
 شك لمن يقف عليه ان هذا مذهب فلان أو رأى فلان الذى سأله عن السائل ولم
 يسأله عن غيره انتهاء **﴿تم﴾** والحمد لله رب العالمين أولا وآخر

**﴿يقول ابراهيم بن حسن الانباري رئيس التصحح بطبعه الشيخ مصطفى البانى
 الخلبي وأولاده بمصر﴾**

* بحمد الله قد تم طبع هذا السفر الجليل * الكاشف عن حقيقة التنزيل
 وما ينبغي أن يكون عليه أهل الدين الحنيف * وما ينجو به أهل التكليف * وقد
 وافق تمام أو آخر المحرم سنة ١٣٤٧ من هجرة بدر التمام * عليه الصلوة والسلام



DATE DUE



349.297:Sh534kA:c.1

الشوكاني، محمد بن علي
الفول المغ悱 في أدلة الاجتہاد والتفکید

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



010226000

American University of Beirut



349.297

Sh534k A

General Library

349.297
Sh534 kA